

التعديل العالمي لاتفاقيات السجل لعام 2017

يعدل هذا التعديل العالمي لاتفاقيات السجل لعام 2017 ("تعديل عام 2017") الساري اعتبارًا من 31 يوليو 2017، اتفاقيات السجل المُدرجة في الجدول أ ("اتفاقيات السجل المعمول بها") والمبرمة بين هيئة الإنترنت للأسماء والأرقام المُخصصة ("ICANN") ومشغلي السجلات العاملين على اتفاقيات السجل المعمول بها. وتم إجراء تعديل عام 2017 وأصبح ساريًا بموجب البند 7.7 من اتفاقيات السجل المعمول بها. وستحمل المصطلحات المكتوبة بخط عريض المستخدمة وغير المعرفة في هذا التعديل المعاني المعنوية الواردة في اتفاقيات السجل المعمول بها.

حيث أنه يجوز تعديل اتفاقيات السجل المعمول بها بموجب المتطلبات والإجراءات المنصوص عليها في البند 7.7 من اتفاقيات السجل المعمول بها؛

حيث أن ICANN ومجموعة العمل قد تشاورتا بحسن نية فيما يتعلق بشكل ومضمون تعديل عام 2017؛

حيث أن ICANN نشرت تعديل عام 2017 علنًا على موقعها الإلكتروني لمدة لا تقل عن 30 يومًا تقويميًا وقدمت إشعارًا بتعديل عام 2017 لمشغلي السجل العاملين وفقًا للبند 7.9 من اتفاقيات السجل؛

حيث أن ICANN ومجموعة العمل قد نظرنا في التعليقات العامة المقدمة بشأن تعديل عام 2017 خلال فترة النشر؛

حيث أنه في 18 مايو 2017، اعتمد مجلس إدارة ICANN تعديل عام 2017؛

حيث أنه في 10 أبريل 2017، حصل تعديل عام 2017 على اعتماد مشغل السجل؛

حيث أنه في 1 يونيو 2017، قدمت ICANN لمشغلي السجلات إشعارًا يفيد باعتماد تعديل عام 2017 ("تاريخ إشعار تعديل عام 2017")؛

حيث أنه بموجب البند 7.7(د)(4) من اتفاقيات السجل، فإن تعديل عام 2017 سيسري، بدون أي إجراء آخر من جانب ICANN أو مشغلي السجلات، ويعتبر تعديلاً لاتفاقيات السجل المعمول بها في 31 يوليو 2017 ("تاريخ سريان تعديل عام 2017")، وهو التاريخ الذي يوافق 60 يومًا تقويميًا اعتبارًا من تاريخ إشعار تعديل عام 2017.

الآن، وإثباتًا لما تقدم، وبالنظر إلى الحثيثات المذكورة أعلاه المُعترف بها هنا بالإشارة إليها، يعتبر تعديل عام 2017 ساريًا على كل اتفاقية من اتفاقيات السجل المعمول بها اعتبارًا من تاريخ سريان تعديل عام 2017.

1. يُعدل البند 2.3 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

2.3 مستودع البيانات. يلتزم مُشغل السجل بإجراءات مستودع بيانات السجل المنصوص عليها في المواصفة 2 المرفقة بهذه الاتفاقية ("المواصفة 2") في غضون أربعة عشر (14) يومًا تقويميًا بعد التفويض.

2. يُعدل البند 2.4 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

2.4 إرسال تقارير شهرية. في غضون عشرين (20) يومًا تقويميًا بعد نهاية كل شهر تقويمي، بدءًا من أول شهر تقويمي يتم فيه تفويض نطاق المستوى الأعلى في منطقة الجذر، يجب على مشغل السجل تسليم ICANN تقارير بالتنسيق المنصوص عليه في المواصفة 3 المرفقة بهذه الاتفاقية ("المواصفة 3")؛ على أنه إذا تم تفويض نطاق المستوى الأعلى في منطقة الجذر بعد خمسة عشر (15) يومًا تقويميًا من الشهر، يجوز لمشغل السجل تأجيل تسليم تقارير هذا الشهر التقويمي الأول وتسليمها بدلاً

من ذلك إلى ICANN في وقت لاحق لا يتجاوز الوقت الذي يُطلب فيه من مشغل السجل تسليم التقارير عن الشهر التقويمي التالي مباشرة. ويجب أن يتضمن مشغل السجل في تقرير المعاملات لكل مسجل أي اسم نطاق تم إنشاؤه خلال الاختبار السابق للتفويض ولم يتم حذفه اعتبارًا من وقت التفويض (على سبيل المثال لا الحصر، للنطاقات المسجلة بواسطة معرفات السجل 9995 و/أو 9996).

3. يُعدل البند 2.9 (أ) ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

(أ) يجب تسجيل كافة تسجيلات أسماء النطاقات في نطاق المستوى الأعلى من خلال أمين سجل معتمد من ICANN؛ شريطة أنه لا يتعين على مشغل السجل استخدام أمين سجل إذا كان يقوم بتسجيل الأسماء باسمه من أجل منع هذه الأسماء من التفويض أو الاستخدام بما يتفق مع البند 2.6. ومع مراعاة المتطلبات الخاصة بالمواصفة 11، يجب على مشغل السجل توفير وصول عادل لخدمات السجل لجميع أمناء السجلات المعتمدين من ICANN الذين يبرمون ويلتزمون بالاتفاقية المبرمة بين السجل وأمين السجل لنطاق المستوى الأعلى، شريطة أنه يجوز لمشغل السجل وضع معايير عادلة للتأهل لتسجيل الأسماء في نطاق المستوى الأعلى والتي ترتبط على نحو معقول بالعمل الصحيح لنطاق المستوى الأعلى. ويجب على مشغل السجل استخدام اتفاقية موحدة غير تمييزية مع جميع أمناء السجلات المرخص لهم تسجيل الأسماء في نطاق المستوى الأعلى ("اتفاقية السجل-أمين السجل"). ويجوز لمشغل السجل تعديل اتفاقية السجل-أمين السجل من حين إلى آخر؛ ويشترط على الرغم من ذلك موافقة ICANN على أية تنقيحات مادية على هذه الاتفاقية قبل أن تصبح هذه التنقيحات سارية وملزمة لأي أمين سجل. ويلتزم مشغل السجل بتزويد ICANN وسائر أمناء السجلات المعتمدين لتسجيل الأسماء في نطاق المستوى الأعلى بإشعار مدته خمسة عشر (15) يومًا تقويميًا على أقل تقدير بأي من التنقيحات التي تجرى على اتفاقية السجل-أمين السجل قبل أن تصبح أية من هذه التنقيحات سارية وملزمة لأي أمين سجل. وخلال هذه الفترة، تحدد ICANN ما إذا كانت هذه التنقيحات المقترحة غير ضرورية، أو ربما تكون مؤثرة أو ذات طبيعة مؤثرة. وإذا لم تقدم ICANN إشعارًا إلى مشغل السجل بقرارها في غضون فترة الخمس عشرة (15) يومًا التقويمية، تعتبر ICANN أنها قد أقرت بأن التنقيحات المقترحة غير مؤثرة في طبيعتها. وإذا قررت ICANN أو تم اعتبار أنها قد قررت بموجب المادة 2.9 (أ)، بأن هذه التنقيحات غير مؤثرة، فيجوز لمشغل السجل اعتماد وتنفيذ هذه التنقيحات. وإذا قررت ICANN بأن التنقيحات مؤثرة أو قد تكون مؤثرة، عندئذٍ تتبع ICANN الإجراءات الخاصة بها فيما يتعلق بتنقيح واعتماد التغييرات على اتفاقية السجل-أمين السجل على <http://www.icann.org/en/resources/registries/rra-amendment-procedure>، ولا يجوز تهيئة وتنفيذ هذه التنقيحات حتى تعتمدها ICANN. وعلى الرغم من الأحكام السابقة لهذا البند 2.9 (أ)، فإن أي تغيير في اتفاقية السجل-أمين السجل يتعلق حصراً بالرسوم التي يتقاضاها مشغل السجل لتسجيل أسماء النطاقات في نطاق المستوى الأعلى لن يخضع للإشعار وعملية الاعتماد المحددة في البند 2.9 (أ)، ولكنه سيخضع لمتطلبات البند 2.10 أدناه.

4. يُعدل البند 2.10 (أ) ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

(أ) فيما يتعلق بتسجيلات أسماء النطاقات الأولية، يقدم مشغل السجل لكل أمين سجل معتمد من ICANN قام بتوقيع اتفاقية السجل-أمين السجل لنطاق المستوى الأعلى إشعارًا كتابيًا مسبقًا بأي زيادة في الأسعار (يشمل ذلك ما يكون نتيجة لحذف أي مبالغ مستردة أو خصومات أو تخفيضات أو ربط منتجات بأخرى، وغيرها من البرامج التي تعمل على تخفيض السعر المفروض على أمناء السجلات، ما لم تكن هذه المبالغ المستردة أو الخصومات أو التخفيضات أو البرامج الأخرى محددة بفترة زمنية واضحة ومعروفة لدى أمين السجل) بما لا تقل عن ثلاثين (30) يومًا تقويميًا. ويلتزم مشغل السجل بأن يعرض على أمناء السجلات خيار الحصول على تسجيلات أولية لأسماء النطاقات لفترات تتراوح بين سنة (1) وعشر (10) سنوات وفقًا لرغبة أمين السجل، ولكن بما لا يزيد عن عشر (10) سنوات.

5. يُعدل البند 2.10 (ب) ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

(ب) فيما يتعلق بتجديد تسجيلات أسماء النطاقات، يلتزم مشغل السجل بأن يقدم لكل أمين سجل معتمد لدى ICANN قام بتنفيذ اتفاقية السجل-أمين السجل لنطاق المستوى الأعلى إشعارًا كتابيًا مسبقًا بأي زيادة في الأسعار (يشمل ذلك ما يكون نتيجة لحذف أي مبالغ مستردة أو خصومات أو تخفيضات أو ربط منتجات بأخرى أو برامج التسويق المؤهل أو البرامج التي تعمل على تخفيض السعر المفروض على أمناء السجلات) خلال فترة لا تقل عن مائة وثمانين (180) يومًا تقويميًا. ومع عدم الإخلال بالفقرة السابقة، وفيما يتعلق بتجديد تسجيلات أسماء النطاقات: (1) يتعين على مشغل السجل فقط تقديم إشعار مدته ثلاثين (30) يومًا تقويميًا بأي زيادة في الأسعار إذا كان السعر الناتج يقل عن أو يساوي (أ) للفترة التي تبدأ من تاريخ السريان وتنتهي خلال اثني عشر (12) شهرًا بعد تاريخ السريان، السعر المبدئي المفروض نظير التسجيلات في نطاق المستوى الأعلى، أو (ب) عن الفترات اللاحقة، أي سعر قدم به مشغل السجل إشعارًا بموجب العبارة الأولى من هذه المادة 2.10 (ب) في غضون الاثني عشر (12) شهرًا التي تسبق تاريخ سريان زيادة السعر المقترحة، و(2) لا يتعين على مشغل السجل تقديم إشعار بأي زيادة في السعر لفرض رسوم مستوى التسجيل المتغير المنصوص عليها في البند 6.3. ويعرض مشغل السجل على أمناء السجلات خيار الحصول على تجديدات لتسجيل أسماء النطاقات بالسعر الحالي (أي السعر المعمول به قبل أي زيادة تم تقديم إشعار بها) لفترات تتراوح من سنة (1) إلى عشر (10) سنوات وفقًا لتقدير أمين السجل، ولكن بما لا يتجاوز عن عشر (10) سنوات.

6. يُعدل البند 2.18 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

2.18 البيانات الشخصية. يلتزم مشغل السجل (1) بإخطار جميع أمناء السجلات المعتمدين من ICANN الموقعين على اتفاقية السجل-أمين السجل لنطاق المستوى الأعلى بأغراض جمع واستخدام بيانات حول أي شخص طبيعي محدد أو يمكن تحديده (والمشار إليها بلفظ "البيانات الشخصية") والمقدمة إلى مشغل السجل بمعرفة أمين السجل بموجب هذه الاتفاقية أو خلافه والمستلمين المقصودين (أو فئات المستفيدين) من هذه البيانات الشخصية، و(2) مطالبة أمين السجل المعني بالحصول على موافقة كل مسجل في نطاق المستوى الأعلى على الجمع والاستخدام للبيانات الشخصية. ويلتزم مشغل السجل باتخاذ خطوات معقولة لحماية البيانات الشخصية التي تم جمعها من أمين السجل المعني ضد الفقد أو إساءة الاستخدام أو الكشف غير المصرح به أو التغيير أو التدمير. كما يجب ألا يستخدم مشغل السجل أو يصرح باستخدام البيانات الشخصية بطريقة لا تتماشى مع الإخطار المقدم إلى أمناء السجلات.

7. يُعدل البند 4.3 (د) ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

(د) يحق لـ ICANN بموجب إشعار إلى مشغل السجل إنهاء هذه الاتفاقية في حالة (1) تنازل مشغل السجل لمصلحة الدائنين أو القيام بإجراء مشابه، أو (2) في حالة رفع دعوى حجز أو مصادرة أو دعوى مشابهة ضد مشغل السجل وتكون هذه الدعوى بمثابة تهديد مادي لقدرة مشغل السجل على تشغيل سجل نطاق المستوى الأعلى، ولم يتم إلغاء هذه الإجراءات في غضون ستين (60) يومًا من تاريخ رفعها، أو (3) أن يتم تعيين وصي أو حارس قضائي أو مصفي أو ما يقابله محل مشغل السجل أو في حالة خضوعه للإدارة أو الرقابة على أي مشغل سجل، أو (4) فرض حجز على أي ملكية لمشغل السجل والتي من المتوقع، إذا تم فرضها، أن يكون لها تأثير مادي وسلبي على قدرة مشغل السجل على تشغيل السجل لنطاق المستوى الأعلى، أو (5) أن يتم تقديم دعوى من قبل مشغل السجل أو ضده بموجب أي قوانين خاصة بإشهار الإفلاس أو الإعسار أو إعادة الهيكلة أو أي قوانين أخرى تتعلق بإعفاء المدينين ولا يتم رفض هذه الدعوى خلال ستين (60) يومًا تقويميًا من رفعها (إذا تم تنفيذ هذه الإجراءات من قبل مشغل السجل أو الشركات التابعة له) أو مائة وثمانون (180) يومًا تقويميًا من رفعها (إذا تم تنفيذ هذه الإجراءات من قبل طرف ثالث ضد مشغل السجل)، أو (6) أن يتقدم مشغل السجل بطلب للحماية بموجب قانون إشهار الإفلاس المعمول به في الولايات المتحدة، المادة 11 من الدستور الأمريكي، البند 101، وتعديلاتها، أو قانون أجنبي مقابل، أو في حالة التصفية أو الحل أو توقف عملياته أو تشغيل نطاق المستوى الأعلى.

8. يُعدل البند 4.3(هـ) ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

(هـ) يحق لـ ICANN بعد (30) يومًا تقويميًا من إشعار مشغل السجل إنهاء هذه الاتفاقية وفقًا لقرار من أي لجنة من لجان إجراءات تسوية خلافات ما بعد التفويض (PDDRP) أو لجنة إجراءات حل نزاعات تقييد السجلات (RRDRP) بموجب البند 2 من المواصفة 7 أو لقرار من لجنة إجراءات تسوية الخلافات الخاصة بالتزامات المصلحة العامة (PICDRP) بموجب البند 2 و3 أو أي بند آخر معمول به من المواصفة 11، مع مراعاة حق مشغل السجل في الاعتراض على هذا الإنهاء كما هو منصوص عليه في الإجراءات المعمول بها والمُشار إليها في هذه الاتفاقية.

9. ما لم يتم تحديد مشغل السجل المعمول به من قبل ICANN في وقت تنفيذ اتفاقية السجل المعمول بها ليكون منظمة حكومية دولية أو كيانًا حكوميًا أو كيانًا آخر بظروف خاصة، يُعدل البند 5.2 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

5.2 التحكيم. يتم حل النزاعات الناشئة بموجب هذه الاتفاقية أو المتعلقة بها مما لم تتم تسويته وفقًا للبند 5.1، بما في ذلك المتطلبات الخاصة بأداء معين، من خلال تحكيم ملزم يتم إجراؤه وفقًا لقواعد المحكمة الدولية للتحكيم لغرفة التجارة الدولية ("ICC"). ويتم إجراء التحكيم باللغة الإنجليزية ويتم ذلك في مقاطعة لوس أنجلوس بولاية كاليفورنيا. ويتم أي تحكيم أمام محكم واحد، ما لم (1) تسعى ICANN للحصول على تعويضات جزائية أو تحذيرية، أو عقوبات تنفيذية، أو (2) يتفق الطرفان كتابةً على استخدام عدد أكبر من المحكمين أو (3) ينشأ النزاع بموجب البند 7.6 أو 7.7. وفي حالة الفقرات (1) أو (2) أو (3) في الجملة السابقة، يتم التحكيم في حضور ثلاثة محكمين على أن يختار كل طرف محكمًا واحدًا بتأكيد من غرفة التجارة الدولية ويختار المحكمان اللذان تم اختيارهما المحكم الثالث بتأكيد من غرفة التجارة الدولية. وبالنسبة للتحكيم أمام محكم واحد، يجوز لمشغل السجل وICANN، من خلال الاتفاق المتبادل، اختيار المحكم الوحيد بتأكيد من غرفة التجارة الدولية. وإذا أخفق الطرفان في اختيار محكم واحد أو في حالة التحكيم في حضور ثلاثة محكمين، أخفق أي طرف في اختيار محكم واحد، في كل قضية خلال ثلاثين (30) يومًا تقويميًا من تاريخ استلام الطرف لطلب التحكيم المقدم من الطرف الآخر، أو في غضون فترة زمنية إضافية تسمح بها أمانة المحكمة التابعة لغرفة التجارة الدولية، تعين غرفة التجارة الدولية المحكم (المحكمين). وإذا لم تؤكد غرفة التجارة الدولية أي محكم تم اختياره، يعين الطرف أو الأشخاص الذين عينوا هذا المحكم على وجه السرعة محكمًا بديلاً بتأكيد من غرفة التجارة الدولية. ومن أجل الإسراع في التحكيم والحد من التكلفة، يجب على المحكم (المحكمين) وضع حدود للأطراف ليتعاملوا معها بما يتوافق مع لجنة التحكيم، وينبغي على المحكم (المحكمين) (1) تحديد أن الجلسة ضرورية، وتقتصر على يوم واحد (1)، شريطة أن تكون في أي تحكيم في ICANN للسعي للحصول على تعويضات جزائية أو تحذيرية أو عقوبات تنفيذية، فيجوز تمديد الجلسة إلى يوم واحد (1) آخر إذا وافق عليه الطرفين أو طلب من قبل المحكم (المحكمين) استنادًا إلى تقرير محكم مستقل أو طلب معقول من أحد الطرفين. وسيتمتع الطرف الفائز في التحكيم بالحق في استرداد التكاليف التي أنفقتها وأتعاب محاماة معقولة يقوم المحكم (المحكمون) بتضمينها في أحكامهم. وفي حال قرر المحكمون أن مشغل السجل قد قام مرارًا وتكرارًا وبشكل متعمد بارتكاب مخالفة جوهرية ومادية لالتزاماته المنصوص عليها في المادة 2 أو المادة 6 أو البند 5.4 من هذه الاتفاقية، فيجوز لـ ICANN أن تطلب من المحكمين إصدار أحكام بتعويضات جزائية أو تأديبية، أو عقوبات تشغيلية (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أمر بالتقييد المؤقت لحق مشغل التسجيل في بيع التسجيلات الجديدة). ويعامل كلا الطرفين المعلومات الواردة من الطرف الآخر بما يتفق مع التحكيم والمُشار إليها بشكل مناسب بأنها سرية (وفقًا لما يقتضيه البند 7.15) معاملة المعلومات السرية لكل طرف بما يتفق مع أحكام البند 7.15. وفي أي تقاضي يشمل ICANN بخصوص هذه الاتفاقية، ستكون دائرة الاختصاص ومكان إقامة الدعوى المخصص لهذا التقاضي في محكمة واقعة في مقاطعة لوس أنجلوس بولاية كاليفورنيا، ومع ذلك، يكون للطرف الحق في تنفيذ حكم المحكمة في أية محكمة لها دائرة اختصاص ذات أهلية.

10. إذا تم تحديد مشغل السجل المعمول به من قبل ICANN في وقت تنفيذ اتفاقية السجل المعمول بها ليكون منظمة حكومية دولية أو كيانًا حكوميًا أو كيانًا آخر بظروف خاصة، يُعدل البند 5.2 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

5.2 التحكيم. يتم حل النزاعات الناشئة بموجب هذه الاتفاقية أو المتعلقة بها مما لم تتم تسويته وفقًا للبند 5.1، بما في ذلك المتطلبات الخاصة بأداء معين، من خلال تحكيم مُلزم يتم إجراؤه وفقًا لقواعد المحكمة الدولية للتحكيم لغرفة التجارة الدولية ("ICC"). ويتم إجراء التحكيم باللغة الإنجليزية ويتم ذلك في جنيف بسويسرا، ما لم يتم الاتفاق على مكان آخر بين مشغل السجل وICANN. ويتم أي تحكيم أمام محكم واحد، ما لم (1) تسعى ICANN للحصول على تعويضات جزائية أو تحذيرية، أو عقوبات تنفيذية، أو (2) يتفق الطرفان كتابةً على استخدام عدد أكبر من المحكمين أو (3) ينشأ النزاع بموجب البند 7.6 أو 7.7. وفي حالة الفقرات (1) أو (2) أو (3) في الجملة السابقة، يتم التحكيم في حضور ثلاثة محكمين على أن يختار كل طرف محكمًا واحدًا بتأكيد من غرفة التجارة الدولية ويختار المحكمان اللذان تم اختيارهما المحكم الثالث بتأكيد من غرفة التجارة الدولية. وبالنسبة للتحكيم أمام محكم واحد، يجوز لمشغل السجل وICANN، من خلال الاتفاق المتبادل، اختيار المحكم الوحيد بتأكيد من غرفة التجارة الدولية. وإذا أخفق الطرفان في اختيار محكم واحد أو في حالة التحكيم في حضور ثلاثة محكمين، أخفق أي طرف في اختيار محكم واحد، في كل قضية خلال ثلاثين (30) يومًا تقويمياً من تاريخ استلام الطرف لطلب التحكيم المقدم من الطرف الآخر، أو في غضون فترة زمنية إضافية تسمح بها أمانة المحكمة التابعة لغرفة التجارة الدولية، تعيين غرفة التجارة الدولية المحكم (المحكمين). وإذا لم تؤكد غرفة التجارة الدولية أي محكم تم اختياره، يعين الطرف أو الأشخاص الذين عينوا هذا المحكم على وجه السرعة محكمًا بديلاً بتأكيد من غرفة التجارة الدولية. ومن أجل الإسراع في التحكيم والحد من التكلفة، يجب على المحكم (المحكمين) وضع حدود للأطراف ليتعاملوا معها بما يتوافق مع لجنة التحكيم، وينبغي على المحكم (المحكمين) (1) تحديد أن الجلسة ضرورية، وتقتصر على يوم واحد (1)، شريطة أنه في أي تحكيم تسعى فيه ICANN للحصول على تعويضات جزائية أو تحذيرية أو عقوبات تنفيذية، فيجوز تمديد الجلسة إلى يوم واحد (1) آخر إذا وافق عليه الطرفين أو طلب من قبل المحكم (المحكمين) استنادًا إلى تقرير محكم مستقل أو طلب معقول من أحد الطرفين. وسيتمتع الطرف الفائز في التحكيم بالحق في استرداد التكاليف التي أنفقتها وأتعاب محاماة معقولة يقوم المحكم (المحكمون) بتضمينها في أحكامهم. وفي حال قرر المحكمون أن مشغل السجل قد قام مرارًا وتكرارًا وبشكل متعمد بارتكاب مخالفة جوهرية ومادية للالتزامات المنصوص عليها في المادة 2 أو المادة 6 أو البند 5.4 من هذه الاتفاقية، فيجوز لـ ICANN أن تطلب من المحكمين إصدار أحكام بتعويضات جزائية أو تأديبية، أو عقوبات تشغيلية (بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر أمر بالتقييد المؤقت لحق مشغل التسجيل في بيع التسجيلات الجديدة). ويعامل كلا الطرفين المعلومات الواردة من الطرف الآخر بما يتفق مع التحكيم والمشار إليها بشكل مناسب بأنها سرية (وفقًا لما يقتضيه البند 7.15) معاملة المعلومات السرية لكل طرف بما يتفق مع أحكام البند 7.15. وفي أي تقاضي يشمل ICANN بخصوص هذه الاتفاقية، ستكون دائرة الاختصاص ومكان إقامة الدعوى المخصص لهذا التقاضي في محكمة واقعة في جنيف بسويسرا ومع ذلك، يكون للأطراف الحق في تنفيذ حكم المحكمة في أية محكمة لها دائرة اختصاص ذات أهلية."

11. يُعدل البند 6.3(أ) ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

(أ) إذا لم يوافق أمناء السجلات المعتمدين من ICANN (الحساب، في مجمله، لسداد ثلثي جميع رسوم مستوى أمناء السجلات (أو أي قسم من أمناء السجلات المعتمدين من ICANN اللازم للموافقة على رسوم الاعتماد المتغيرة بموجب اتفاقية اعتماد أمناء السجلات المعمول بها في ذلك الوقت)، بموجب الأحكام المنصوص عليها في اتفاقيات اعتماد أمناء السجلات الخاصة بهم مع ICANN، أو رسوم الاعتماد المتغيرة التي أقرها مجلس إدارة ICANN لأي سنة مالية لهيئة ICANN، بموجب تقديم إشعار من ICANN، فيلتزم مشغل السجل بأن يسدد إلى ICANN رسمًا متغيرًا من مستوى السجل، على أن يتم سداد ذلك كل ربع سنة، وتكون مستحقة اعتبارًا من بداية الربع الأول من السنة المالية لتلك السنة المالية لـ ICANN (ويُشار إليها بلفظ "الرسم المتغير من مستوى السجل"). وتقوم ICANN بحساب الرسم وإصدار الفاتورة على أساس ربع سنوي، ويدفعه مشغل السجل خلال سنتين (60) يومًا تقويمياً فيما يتعلق

بالربع الأول من سنة ICANN المالية وخلال عشرين (20) يومًا تقويميًا فيما يتعلق بكل ربع متبقي للسنة المالية، من استلام المبلغ بالفاتورة من قبل ICANN. ويجوز لمشغل السجل تقديم فواتير وتحصيل رسوم مستوى السجل المتغير من أمناء السجلات الذي يعدون طرفًا في اتفاقية السجل-أمين السجل مع مشغل السجل (الاتفاقية التي تنص على سداد رسوم مستوى السجل المتغير المدفوعة من قبل مشغل السجل وفقًا لهذا البند 6.3)، شريطة أن تتم فوترة هذه الرسوم لكل أمناء السجلات المعتمدون من ICANN إذا تمت فوترتها لأي منهم. ويكون رسم مستوى السجل المتغير، إن كانت ICANN هي التي ستقوم بتحصيله، التزامًا على مشغل السجل ويستحق دفعه حسبما ورد في هذا البند 6.3 بصرف النظر عن إمكانية مشغل السجل الحصول على تعويض مقابل هذا الرسم من أمناء السجلات. وفي حال تحصيل ICANN لاحقًا لرسوم اعتماد متغيرة قام مشغل السجل بدفع رسم مستوى السجل المتغير إلى ICANN، تعوض ICANN مشغل السجل بمبلغ مناسب برسم مستوى السجل المتغير، بقدر معقول تحدده ICANN. ويوافق أمناء السجلات المعتمدون من ICANN (كمجموعة) بموجب أحكام اتفاقيات اعتماد أمين السجل المبرمة مع ICANN على رسوم الاعتماد المتغيرة التي يحددها مجلس إدارة ICANN للسنة المالية، ولا يكون لـ ICANN أي حق في أي رسم مستوى متغير لـ ICANN لهذه السنة المالية، بصرف النظر عما إذا كان أمناء السجلات المعتمدين من ICANN يراعون التزاماتهم الخاصة بالسداد نحو ICANN خلال تلك السنة المالية.

12. يُضاف بند جديد 6.7 على النحو التالي:

6.7 تنازل عن تخفيض الرسوم. وفق تقدير ICANN الخاص، يجوز لها تخفيض مبلغ رسوم السجل المستحق على مشغل السجل بموجب هذه الاتفاقية لأي فترة من الزمن ("تنازل عن تخفيض الرسوم"). ويجوز لأي تنازل عن تخفيض الرسوم، كما تحدده ICANN وفقًا لتقديرها الخاص، أن يكون (أ) محدودًا في المدة و(ب) مشروطًا بقبول مشغل السجل للشروط والأحكام المنصوص عليها في هذا التنازل. ولا يكون التنازل عن تخفيض الرسوم ساريًا ما لم يتم تنفيذه كتابةً من قبل ICANN على النحو المنصوص عليه في البند 7.6(ط). وتقدم ICANN إشعارًا بأي تنازل عن تخفيض الرسوم إلى مشغل السجل وفقًا للبند 7.9.

13. يُعدل البند 7.5(و) ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

(و) مع عدم الإخلال بما سبق، (1) فإن أي تغيير مكتملة في نسبة الملكية الموجبة للرقابة والإدارة لا يمكن إلغاؤها من خلال ICANN، ويشترط رغم ذلك أنه إذا قررت ICANN بشكل معقول الامتناع عن تقديم موافقتها على هذه المعاملة، فيجوز لـ ICANN إنهاء هذه الاتفاقية بموجب البند 4.3(ز)، و(2) يجوز لـ ICANN التنازل عن هذه الاتفاقية دون الحصول على الموافقة من مشغل السجل بموجب الموافقة من مجلس إدارة ICANN بالتزامن مع عملية إعادة هيكلة أو إعادة تأسيس أو إعادة تشكيل ICANN بعد تعبير المتنازل له صراحة عن موافقته للأحكام والشروط الواردة في هذه الاتفاقية، و(3) يجوز لمشغل السجل التنازل عن هذه الاتفاقية دون الحصول على الموافقة من ICANN مباشرة إلى متنازل له تابع، كما هو موضح أدناه في هذا الشرط، بعد تعبير المتنازل له صراحة عن موافقته للأحكام والشروط الواردة في هذه الاتفاقية، و(4) تعتبر ICANN قد وافقت على أي تنازل أو تعاقد أساسي من الباطن أو تغيير في معاملة الرقابة والتي يكون الطرف المتعاقد هو المشغل الحالي لنطاق عام من المستوى الأعلى بموجب اتفاقية سجل بين هذا الطرف المتعاقد و ICANN (شريطة أن يكون هذا الطرف المتعاقد في ذلك الوقت ملتزمًا بالأحكام والشروط الواردة في اتفاقية السجل في كافة الجوانب المادية)، ما لم تقدم ICANN إلى مشغل السجل اعتراضًا خطيًا على هذه المعاملة في غضون عشرة (10) أيام تقويمية اعتبارًا من استلام إشعار بهذه المعاملة بموجب البند 7.5. ومع عدم الإخلال بأحكام البند 7.5(أ)، في حالة إجراء عملية تنازل بموجب الفقرة (2) أو (3) من هذا البند 7.5(و)، يلتزم الطرف المتنازل بتزويد الطرف الآخر بإشعار خطي بعد أي عملية تنازل مشار إليها. ولأغراض هذا البند 7.5(و)؛ (أ) يُقصد بمصطلح "المتنازل له التابع" أي شخص أو كيان يتحكم أو يخضع للتحكم أو واقع تحت إدارة ورقابة مشتركة مع الشخص أو الكيان المحدد، بشكل مباشر أو غير مباشر عن طريق وسيط واحد أو أكثر،

و(ب) وتحمل مصطلحات "التحكم" (بما في ذلك مصطلحات "يخضع للتحكم" و"واقع تحت رقابة مشتركة مع") المعنى نفسه المسند إليها في البند 2.9(ج) من هذه الاتفاقية.

14. إذا كان المستند (أ) من اتفاقية السجل المعمول بها يحتوي على اللغة التالية:

X. "خدمة نظام اسم النطاق – محتويات منطقة نطاق المستوى الأعلى"

بغض النظر عن أي شيء آخر في هذه الاتفاقية، وكما هو مبين في البند 2.2.3.3 من دليل مقدم طلب نطاق المستوى الأعلى العام، فإن المحتويات المسموح بها لمنطقة نطاق المستوى الأعلى هي:

- X.1 سجل Apex SOA
- X.2 سجلات Apex NS وإلحاق منطقة الاختصاص لخوادم نظام اسم النطاق خاصة نطاقات المستوى الأعلى
- X.3 سجلات NS وإلحاق منطقة الاختصاص لخوادم نظام اسم النطاق الخاصة بالأسماء المسجلة في نطاق المستوى الأعلى
- X.4 سجلات DS للأسماء المسجلة في نطاق المستوى الأعلى
- X.5 السجلات المرتبطة بتوقيع منطقة نطاق المستوى الأعلى (أي RRSIG وDNSKEY وNSEC وNSEC3)

(ملاحظة: لا تسمح اللغة المذكورة أعلاه، من بين أمور أخرى، بإدراج سجلات موارد نظام اسم النطاق التي من شأنها أن تمكن اسم النطاق عديم النقطة (على سبيل المثال، apex A وAAAA وسجلات MX) في منطقة نطاق المستوى الأعلى.)

يجب أن يقوم أي مشغل سجل يرغب في وضع أية أنواع سجلات موارد لنظام اسم النطاق في منطقة نظام اسم النطاق خاصة نطاقات المستوى الأعلى (بخلاف تلك المدرجة في البنود من 1.1 إلى 1.5 أعلاه) بتوضيح عرضه بالتفصيل وتقديم طلب سياسة تقييم خدمات السجل (RSEP). وسيتم تقييم ذلك لكل سياسة تقييم خدمات السجل (RSEP) لتحديد ما إذا كانت الخدمة من شأنها أن تشكل مخاطر ذات تأثير سلبي على أمن واستقرار نظام اسم النطاق. وينبغي على مشغل السجل أن يكون على علم بأن الخدمة المبنية على أساس استخدام سجلات موارد نظام اسم النطاق الأقل شيوعاً في منطقة نطاق المستوى الأعلى، حتى لو تمت الموافقة عليها، قد لا تعمل على النحو المنشود بالنسبة لجميع المستخدمين نظراً لعدم وجود دعم للبرامج،

يُعدل الحكم ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي ("X" بمعنى الرقم الساري لهذا الحكم في اتفاقية السجل المعمول بها):

X. خدمة نظام اسم النطاق – محتويات منطقة نطاق المستوى الأعلى

بغض النظر عن أي شيء آخر في هذه الاتفاقية، وكما هو مبين في البند 2.2.3.3 من دليل مقدم طلب نطاق المستوى الأعلى العام، فإن المحتويات المسموح بها لخدمة نظام اسم النطاق خاصة نطاقات المستوى الأعلى هي:

X.1. بالنسبة لفئة "الإنترنت" (IN):

X.1.1. سجل Apex SOA

X.1.2. سجلات Apex NS وإلحاق منطقة الاختصاص لخوادم نظام اسم النطاق خاصة نطاقات المستوى الأعلى

X.1.3. سجلات NS وإلحاق منطقة الاختصاص لخوادم نظام اسم النطاق الخاصة بالأسماء المسجلة في نطاق المستوى الأعلى

X.1.4. سجلات DS للأسماء المسجلة في نطاق المستوى الأعلى

X.1.5. السجلات المرتبطة بتوقيع منطقة نطاق المستوى الأعلى (أي RRSIG و DNSKEY و NSEC و NSEC3PARAM و NSEC3)

X.1.6. سجل Apex TXT لأغراض إصدار المنطقة

X.1.7. سجل Apex TYPE65534 لإشارات الدخول للامتدادات الأمنية لنظام اسم النطاق تلقائيًا

X.2. بالنسبة لفئة "الفضى" (CH):

X.2.1. سجلات TXT لإصدار/تحديد الخادم (مثل سجلات TXT بالنسبة لـ "version.bind" و "id.server" و "authors.bind" و/أو ".hostname.bind")

(ملاحظة: لا تسمح اللغة المذكورة أعلاه، من بين أمور أخرى، بإدراج سجلات موارد نظام اسم النطاق التي من شأنها أن تمكن اسم النطاق عديم النقطة (على سبيل المثال، apex A و AAAA وسجلات MX) في منطقة نطاق المستوى الأعلى.)

يجب أن يقوم أي مشغل سجل يرغب في وضع أية أنواع أو فئات سجلات موارد لنظام اسم النطاق في خدمة نظام اسم النطاق خاصة نطاقات المستوى الأعلى (بخلاف تلك المدرجة في البند 1.1 أو 1.2 أعلاه) بتوضيح عرضه بالتفصيل وتقديم طلب سياسة تقييم خدمات السجل (RSEP). وسيتم تقييم ذلك لكل سياسة تقييم خدمات السجل (RSEP) لتحديد ما إذا كانت الخدمة من شأنها أن تشكل مخاطر ذات تأثير سلبي على أمن واستقرار نظام اسم النطاق. وينبغي على مشغل السجل أن يكون على علم بأن الخدمة المبنية على أساس استخدام سجلات و/أو فئات موارد نظام اسم النطاق الأقل شيوعًا في منطقة نطاق المستوى الأعلى، حتى لو تمت الموافقة عليها، قد لا تعمل على النحو المنشود بالنسبة لجميع المستخدمين نظرًا لعدم وجود دعم للبرامج.

15. يُعدل البند 1.2 (أ) من الجزء (أ) في المواصفة 2 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

1.2 "الإيداع التبايني" ويُقصد به البيانات التي تعكس كافة المعاملات التي لم يتم النظر فيها في الإيداع السابق الأخير سواء الكامل أو التبايني، حسبما تكون الحالة. وسيحتوي كل إيداع تبايني على كافة معاملات قاعدة البيانات منذ اكتمال آخر إيداع كامل سابق بدءًا من الساعة 00:00:00 بالتوقيت العالمي المنسق من كل يوم عدا الأحد. ويجب أن تشمل الإيداعات التباينية على سجلات مستودع كاملة كامل كما هو موضح أدناه والتي لم تتضمن أو تتغير منذ أحدث إيداع كامل أو تبايني (أي جميع الإضافات أو التعديلات أو إزالة البيانات).

16. يُعدل البند 5.3 من الجزء (أ) في المواصفة 2 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

5.3 يتم استبدال {type} بأي من التالي:

- (1) "full"، إذا كانت البيانات تمثل إيداعًا كاملاً؛
- (2) "diff"، إذا كانت البيانات تمثل إيداعًا تباينياً؛
- (3) "thin"، إذا كانت البيانات تمثل ملفًا تجميعيًا للوصول لبيانات التسجيل، وفقًا لما هو محدد في البند 3 من المواصفة 4؛
- (4) "thick-{gurid}"، إذا كانت البيانات تمثل بيانات التسجيل الكثيف من أمين سجل محدد، كما هو معرف في البند 3.2 من المواصفة 4. ويجب استبدال عنصر {gurid} بمعرف IANA لأمين السجل المرتبط بالبيانات.

17. يُعدل البند 7 من الجزء (أ) في المواصفة 2 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

7. **الإشعار بالإيداعات.** سيقوم مشغل السجل -بالتزام مع تسليم كل إيداع- بتسليم بيان خطي (قد يكون عبر بريد إلكتروني مصادق عليه) إلى وكيل المستودع و ICANN (من خلال استخدام واجهة برمجة التطبيقات المشار إليها في draft-lozano-icann-registry-interfaces، انظر الجزء (أ))، البند 9 من المرجع 5 في هذه المواصفة ("مواصفة الواجهة")؛ على أن يحتوي على نسخة من التقرير الذي تم إنشاؤه عند إنشاء الإيداع، والحالات التي تم فيها مراقبة الإيداع بواسطة مشغل السجل، ويتميز بالكمال والدقة. ويجب أن يقوم مشغل السجل أو من ينوب عنه بإعداد هذا البيان وتقديمه، بشرط ألا يكون هذا الشخص هو وكيل المستودع أو أي من الجهات التابعة لوكيل المستودع. يلتزم مشغل السجل بتضمين "id" الخاص بالإيداعات و"إعادة إرسال" الخصائص في البيان الخاص به. والخصائص موضحة بالتفصيل في الجزء أ، البند 9، المرجع 1 من هذه المواصفة.

إذا لم يكن هناك طلب تقديم التعقيبات (RFC) بالفعل، فيلزم على مشغل السجل استخدام أحدث إصدار تمهيدي لمواصفة الواجهة في تاريخ السريان. ويجوز لمشغل السجل، وفقًا لاختياره استخدام إصدارات أحدث لمواصفة الواجهة بعد تاريخ السريان. وبمجرد نشر مواصفة الواجهة باعتبارها طلب تقديم التعقيبات (RFC)، يلتزم مشغل السجل بتنفيذ ذلك الإصدار من مواصفة الواجهة، بما لا يقل عن مائة وثمانون (180) يومًا تقويميًا بعد هذا النشر.

18. يُعدل البند 8 من الجزء (أ) في المواصفة 2 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

8. **إجراءات التحقق.**

1. يجري التحقق من ملف التوقيع الخاص بكل ملف تمت معالجته.
2. إذا كانت الملفات المعالجة أجزاءً من ملف أكبر، يتم تجميع هذا الملف.
3. يتم إلغاء تشفير كل ملف تم الحصول عليه في الخطوة السابقة وإلغاء ضغطه.
4. يتم توثيق كل ملف بيانات مشمول في الخطوة السابقة بعد ذلك في مقابل التنسيق المحدد في الجزء أ، البند 9، المرجع 1 من هذه المواصفة.

5. يقوم وكيل مستودع البيانات بتمديد عملية التحقق، كما هو موضح أدناه في المرجع 2 من الجزء (أ) من هذه المواصفة 2، فضلاً عن أي عملية أخرى للتحقق من مستودع البيانات الواردة في هذا المرجع.

إذا تبين وجود أي تعارض في أي من هذه الخطوات، يتم اعتبار المستودع غير كامل.

19. يُعدل الحقل رقم 02 و34 و35 من البند 1 في المواصفة 3 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

| رقم الحقل | اسم الحقل | الوصف |
|-----------|-------------------|--|
| 02 | iana-id | في الحالات التي يعمل فيها مشغل السجل بصفة أمين سجل (أي دون استخدام أمين سجل معتمد من ICANN)، يجب استخدام إما 9998 أو 9999 اعتماداً على نوع التسجيل (على النحو الموضح في المواصفة 5)، وإلا يجب استخدام معرف IANA لمعرف أمين السجل الراعي وفقاً لما هو محدد في http://www.iana.org/assignments/registrar-ids |
| 34 | restored-domains | أسماء النطاقات المستردة أثناء فترة الإبلاغ |
| 35 | restored-noreport | العدد الإجمالي للأسماء المستردة التي يتطلبها تقرير الاسترداد من قبل السجل ولكن أمين السجل فشل في تقديمه |

20. يُعدل البند 2 من المواصفة 3 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

2. تقرير نشاط وظائف السجل. يتم وضع هذا التقرير في ملف بتنسيق قيمة منفصلة بفاصلة وفقاً لما هو محدد في طلب تقديم التعقيبات 4180. وتتم تسمية الملف "gTLD-activity-yyyyymm.csv"، حيث إن "gTLD" هي اسم نطاق المستوى الأعلى العام، وفي حالة نطاق المستوى الأعلى المدوّل، يتم استخدام التسمية؛ "yyyyymm" هي سنة وشهر تقديم التقرير. ويجب أن يحتوي الملف على الحقول التالية:

| رقم الحقل | اسم الحقل | الوصف |
|-----------|--------------------------|--|
| 01 | operational-registrars | عدد أسماء السجلات التشغيليين في نظام الإنتاج بنهاية فترة الإبلاغ |
| 02 | zfa-passwords | عدد كلمات مرور الوصول إلى ملف المنطقة النشطة في نهاية فترة الإبلاغ؛ يمكن استخدام "CZDS" بدلاً من عدد كلمات مرور الوصول إلى ملف المنطقة النشطة، إذا تم استخدام الخدمة المركزية للوصول إلى بيانات منطقة الجذر (CZDS) لتوفير ملف المنطقة للمستخدم النهائي |
| 03 | whois-43-queries | عدد استعلامات WHOIS (المنفذ-43) التي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ |
| 04 | web-whois-queries | عدد استعلامات Whois المستندة إلى الويب والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ، ولا يشمل ذلك Whois القابلة للبحث |
| 05 | searchable-whois-queries | عدد استعلامات Whois القابلة للبحث والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ، إن عرض ذلك |
| 06 | dns-udp-queries-received | عدد استعلامات نظام اسم النطاق الواردة عبر نقل UDP خلال فترة الإبلاغ |

| وصف | اسم الحقل | رقم الحقل |
|--|-----------------------------|-----------|
| عدد استعلامات نظام اسم النطاق الواردة عبر نقل UDP والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | dns-udp-queries-responded | 07 |
| عدد استعلامات نظام اسم النطاق الواردة عبر نقل TCP خلال فترة الإبلاغ | dns-tcp-queries-received | 08 |
| عدد استعلامات نظام اسم النطاق الواردة عبر نقل TCP والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | dns-tcp-queries-responded | 09 |
| عدد طلبات "فحص" أسماء نطاقات نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-dom-check | 10 |
| عدد طلبات "إنشاء" أسماء نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-dom-create | 11 |
| عدد طلبات "حذف" أسماء نطاقات نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-dom-delete | 12 |
| عدد طلبات "معلومات" أسماء نطاقات نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-dom-info | 13 |
| عدد طلبات "تجديد" أسماء نطاقات نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-dom-renew | 14 |
| عدد طلبات "استرداد" أسماء نطاقات نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) لتقديم تقرير استرداد والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-dom-rgp-restore-report | 15 |
| عدد طلبات "استرداد" أسماء نطاقات نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) لفترة السماح بالاسترداد والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-dom-rgp-restore-request | 16 |
| عدد طلبات "نقل" أسماء نطاقات نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) للموافقة على عمليات النقل والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-dom-transfer-approve | 17 |
| عدد طلبات "نقل" أسماء نطاقات نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) لإلغاء عمليات النقل والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-dom-transfer-cancel | 18 |
| عدد طلبات "نقل" أسماء نطاقات نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) للاستعلام عن النقل والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-dom-transfer-query | 19 |
| عدد طلبات "نقل" أسماء نطاقات نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) لرفض عمليات النقل والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-dom-transfer-reject | 20 |

| الوصف | اسم الحقل | رقم الحقل |
|--|---------------------------|-----------|
| عدد طلبات "نقل" أسماء نطاقات نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) لطلب عمليات النقل والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-dom-transfer-request | 21 |
| عدد طلبات "تحديث" أسماء نطاقات نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) (ولا يشمل ذلك طلبات فترة السماح بالاسترداد) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-dom-update | 22 |
| عدد طلبات "فحص" مضيف نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-host-check | 23 |
| عدد طلبات "إنشاء" مضيف نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-host-create | 24 |
| عدد طلبات "حذف" مضيف نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-host-delete | 25 |
| عدد طلبات "معلومات" مضيف نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-host-info | 26 |
| عدد طلبات "تحديث" مضيف نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-host-update | 27 |
| عدد طلبات "فحص" جهة اتصال نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-cont-check | 28 |
| عدد طلبات "إنشاء" جهة اتصال نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-cont-create | 29 |
| عدد طلبات "حذف" جهة اتصال نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-cont-delete | 30 |
| عدد طلبات "معلومات" جهة اتصال نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-cont-info | 31 |
| عدد طلبات "نقل" جهة اتصال نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) للموافقة على عمليات النقل والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-cont-transfer-approve | 32 |
| عدد طلبات "نقل" جهة اتصال نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) لإلغاء عمليات النقل والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ | srs-cont-transfer-cancel | 33 |

| رقم الحقل | اسم الحقل | الوصف |
|-----------|---------------------------|--|
| 34 | srs-cont-transfer-query | عدد طلبات "نقل" جهة اتصال نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) للاستعلام عن النقل والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ |
| 35 | srs-cont-transfer-reject | عدد طلبات "نقل" جهة اتصال نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) لرفض عمليات النقل والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ |
| 36 | srs-cont-transfer-request | عدد طلبات "نقل" جهة اتصال نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) لطلب عمليات النقل والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ |
| 37 | srs-cont-update | عدد طلبات "تحديث" جهة اتصال نظام السجل المشترك (أي بروتوكول التزويد المرن وأي واجهة أخرى) والتي تم الرد عليها خلال فترة الإبلاغ |

يتضمن السطر الأول أسماء الحقول تمامًا كما هو موضح في الجدول أعلاه بأنه "خط رئيسي" كما هو موضح في البند 2 من طلب تقديم التعقيبات 4180. ولا يتعين إدراج أي خطوط أخرى خلاف الخطوط الموصوفة أعلاه. وستكون فواصل السطور <U+000D, U+000A> وفقًا لما هو محدد في طلب تقديم التعقيبات 4180.

بالنسبة لنطاقات المستوى الأعلى العام التي تُعد جزءًا من نظام السجل المشترك أحادي المثال، قد يشمل تقرير نشاط وظائف السجل على جهات الاتصال الكاملة أو معاملات المضيف لكافة نطاقات المستوى الأعلى العام في النظام.

21. يُعدل البند 1.7.1 من المواصفة 4 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

1.71 تنسيق الاستفسار: "whois nameserver" (اسم خادم الاسم)، أو "whois nameserver" (عنوان بروتوكول الإنترنت). على سبيل المثال: "whois nameserver".NS1.EXAMPLE.TLD

22. يُعدل البند 1.10.3 من المواصفة 4 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

1.10.3 سيقدم مشغل السجل إمكانيات التتابق الكامل، على الأقل في أحد الحقول التالية: معرف أمين السجل، اسم خادم الاسم وعنوان IP لخادم الاسم (ما يطبق على عناوين IP المخزنة من قبل السجل فقط، على سبيل المثال، سجلات الملتصق).

23. يُعدل البند 2.1.3 من المواصفة 4 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

2.1.3 منح حق الوصول. كل مشغل سجل (بشكل اختياري من خلال مقدم CZDA) سيوفر ملف المنطقة SFTP (أو غيرهم من السجلات المقدمة) خدمة لـ URL الخاص بـ ICANN وإدارته (على وجه الخصوص، <TLD>.zda.icann.org حيث يكون <TLD> هو نطاق المستوى الأعلى الخاص بالسجل المعقول) خاص بالمستخدم للوصول إلى أرشيفات بيانات منطقة السجل. ويمنح مشغل السجل للمستخدم حق وصول محدود وغير مباشر وغير قابل للنقل لملمق مشغل السجل ولنقل نسخة من ملفات مناطق نطاقات المستوى الأعلى (أي خوادم اختيارية لمقدم CZDA) وأي ملفات اختيارية مشفرة مقترنة خاصة بها وليس بأكثر من 1 لكل مدة 24 ساعة باستخدام SFTP أو غيرها من بروتوكولات النقل الأخرى التي قد تحددها ICANN. ولكل خادم للوصول إلى ملف المنطقة، ملفات المنطقة في دليل

المستوى الأعلى تسمى <zone>.zone.gz، مع <zone>.zone.gz.md5 و<zone>.zone.gz.sig للتحقق من التنزيلات. وإذا كان مشغل السجل (أو مقدم CZDA) يوفر البيانات التاريخية، فإنه يستخدم نمط تسمية <tld>-yyyymmdd.zone.gz، وما إلى ذلك.

24. يُعدل البند 2.1.4 من المواصفة 4 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

2.1.4 **معايير تنسيق الملفات.** سيوفر مشغل السجل (بشكل اختياري من خلال مقدم CZDA) ملفات المنطقة باستخدام تنسيق فرعي لتنسيق الملف الأساسي القياسي كما هو محدد في طلب تقديم التعقيبات 1035، البند 5، بما في ذلك جميع السجلات الموجودة في المنطقة الفعلية المستخدمة في نظام اسم النطاق العام. ويكون التنسيق الفرعي على النحو التالي:

1. يجب أن يتضمن كل سجل جميع الحقول في سطر واحد على النحو التالي:
<domain-name> <TTL> <class> <type> <RDATA>
2. يجب أن تستخدم الفئة والنوع الاستنكار القياسي ويجب أن يكون في الحالة العليا.
3. TTL يجب أن يمثل عدد عشري صحيح.
4. يُسمح باستخدام X\ وDDD داخل أسماء النطاق.
5. يجب أن تكون جميع أسماء النطاق بأحرف صغيرة.
6. يجب استخدام تبويب واحد كفاصل للحقول داخل السجل.
7. يجب أن تكون جميع أسماء النطاق مؤهلة بالكامل.
8. لا توجد توجيهات للمنشأ \$ORIGIN.
9. لا يوجد استخدام للعلامة "@" للدلالة على الأصل الحالي.
10. لا يوجد استخدام "لأسماء النطاقات الفارغة" في بداية السجل للاستمرار في استخدام اسم المجال في السجل السابق.
11. لا توجد توجيهات مضمنة \$INCLUDE.
12. لا توجد توجيهات \$TTL TTL.
13. لا يوجد استخدام للأقواس، على سبيل المثال، الاستمرار في قائمة الحقول في سجل عبر خط الحدود.
14. لا فائدة من التعليقات.
15. لا يوجد أسطر فارغة.
16. ينبغي تقديم سجل SOA في أعلى (مضاعف) ملف المنطقة ونهايته.
17. مع استثناء سجل SOA، يجب أن تكون جميع السجلات في ملف مرتبة حسب الترتيب الأبجدي.

18. منطقة واحدة لكل ملف. وفي حالة تقسيم نطاق المستوى الأعلى لبيانات نظام اسم النطاق في مناطق متعددة، تذهب كل منطقة إلى ملف منفصل اسمه على النحو الوارد أعلاه، مع كل الملفات المجمعة باستخدام tar مجتمعة في ملف يُسمى <td>.zone.tar.

25. يُعدل البند 2.1.5 من المواصفة 4 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

2.1.5 استخدام البيانات من جانب المستخدم. سيسمح مشغل السجل للمستخدم باستخدام ملف المنطقة للأغراض الشرعية؛ شريطة (أ) أن يتخذ المستخدم كل الخطوات المعقولة للحماية ضد الوصول غير المرخص واستخدام البيانات والكشف عنها و(ب) لن يُطلب أو يؤذن لمشغل السجل بالسماح للمستخدم باستخدام البيانات تحت أي ظرف من الظروف (1) للسماح أو تمكين أو بطريقة أخرى دعم أي أنشطة تسويقية لهيئات خلاف العملاء الحاليين للمستخدم بغض النظر عن الوسيلة المستخدمة (تشمل هذه الوسائط ولكن لا تقتصر على الإرسال عبر البريد الإلكتروني أو الهاتف أو الفاكس أو البريد العادي أو الرسائل القصيرة أو الأجهزة اللاسلكية للإجمالي المختصر أو الإعلان التجاري أو التوسل لهيئات)؛ أو (2) تمكين مستوى عالي من العمليات الإلكترونية أو التلقائية التي ترسل استعلامات أو بيانات إلى أنظمة مشغل السجل أو أي مسجل معتمد من ICANN أو (3) مقاطعة أو تعطيل أو التدخل في العمليات التجارية العادية لأي مسجل.

26. يُعدل البند 3.1.1 من المواصفة 4 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

3.1.1 المحتويات. يوفر مشغل السجل على الأقل، البيانات التالية لكافة أسماء النطاقات المسجلة: اسم النطاق ومعرف كائن المستودع (roid) ومعرف أمين السجل (IANA ID) والحالات وآخر بيانات محدثة وتاريخ الإنشاء وتاريخ انتهاء الصلاحية وأسماء خادم الاسم. وبالنسبة لأمناء السجلات الرعاة، يوفر على الأقل ما يلي: اسم أمين السجل ومعرف أمين السجل (IANA ID) واسم المضيف لخادم Whois أمين السجل وURL لأمين السجل.

27. يُعدل البند 3 من المواصفة 5 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

3. الحجزات الخاصة بعمليات السجل.

3.1 يجب حظر مسميات نظام الترميز المعياري الأمريكي لتبادل المعلومات ASCII التالية من التسجيل أو التخصيص على مشغل سجل في كافة المستويات للاستخدام فيما يتصل بتشغيل السجل لنطاق المستوى الأعلى: WWW وRDDS وWHOIS. ويجب تخصيص تسمية نظام الترميز المعياري الأمريكي لتبادل المعلومات ASCII التالية على مشغل سجل بناءً على التفويض في منطقة الجذر بكافة المستويات للاستخدام فيما يتصل بتشغيل السجل لنطاق المستوى الأعلى: NIC. ويجوز لمشغل السجل تنشيط WWW، وRDDS، وWHOIS في نظام اسم النطاق، ولكن يجب تنشيط مركز معلومات الشبكة في نظام اسم النطاق، كما هو ضروري لتشغيل نطاق المستوى الأعلى (وفقاً لأحكام المستند (أ))، يجب توفير مركز معلومات الشبكة لمسمى نظام الترميز المعياري الأمريكي لتبادل المعلومات ASCII في نظام اسم النطاق كقطع منطقة باستخدام سجلات موارد (NS). ولا يجوز إطلاق أي من WWW، أو RDDS، أو WHOIS أو NIC أو تسجيلها لأي شخص (بخلاف مشغل السجل) أو طرف ثالث. وعند الانتهاء من تعيين مشغل السجل باعتباره مشغلاً للسجل الخاص بنطاق المستوى الأعلى، ينبغي نقل جميع هذه الأسماء المحمية أو المخصصة بما يتفق مع تعليمات ICANN. ويجوز لمشغل السجل تخصيص هذه الأسماء ذاتياً وتجديدها دون استخدام أمين سجل معتمد من ICANN، وهو ما لن يُعد معاملات لأغراض البند 6.1 من هذه الاتفاقية. على أن يتم تحديد هذه النطاقات بواسطة معرف أمين السجل 9999.

3.1.1 إذا كان المستند (أ) من الاتفاقية ينص تحديداً على أنه يجوز لمشغل السجل أن يقدم تسجيل أسماء النطاقات المدوّلة، يجوز لمشغل السجل أيضاً أن ينشط ترجمة خاصة باللغات أو تعريب مصطلح "NIC" أو اختصار لترجمة مصطلح "مركز معلومات الشبكة" في نظام اسم النطاق وفقاً لجداول اسم النطاق المدوّل لمشغل السجل وقواعد تسجيله. وقد يجوز حجز هذه الترجمة أو التعريب أو الاختصار من قبل مشغل السجل واستخدامها بالإضافة إلى مركز معلومات الشبكة للمسمى لتوفير أي وظائف تسجيل مطلوبة. وتفادياً للشك، يتعين على مشغل السجل تنشيط مركز معلومات الشبكة لمسمى نظام الترميز المعياري الأمريكي لتبادل المعلومات ASCII بموجب البند 3.1 من هذه المواصفة 3.

3.2 يجوز لمشغل السجل التنشيط في نظام اسم النطاق وفي جميع المستويات ما يصل إلى مائة (100) اسم (بالإضافة إلى متغيرات اسم النطاق المدوّل الخاصة بها، حيثما أمكن) واللازمة لتشغيل أو تعزيز نطاق المستوى الأعلى. ويجب أن يتصرف مشغل السجل بصفتة حامل الاسم المسجل لهذه الأسماء حيث إن هذا المصطلح محدد في اتفاقية اعتماد أمين السجل (RAA) الحالية في ذلك الوقت لـ ICANN. وتعتبر عمليات التنشيط هذه بمثابة معاملات لأغراض البند 6.1 من هذه الاتفاقية. ويجب على مشغل السجل إما (1) تسجيل هذه الأسماء من خلال أمين سجل معتمد من ICANN؛ أو (2) التخصيص الذاتي لهذه الأسماء، وفيما يتعلق بهذه الأسماء، تقديمها إلى ICANN وتحمل المسؤولية أمامها عن التوافق مع سياسات الإجماع الخاصة بـ ICANN والالتزامات المنصوص عليها في البنود الفرعية 3.7.7.1 إلى 3.7.7.12 من اتفاقية اعتماد أمين السجل السارية في ذلك الحين (أو أي فقرة أخرى بديلة عنها تنص على الأحكام الخاصة باتفاقية التسجيل بين أمين سجل وحامل اسم مسجل). وإذا اختار مشغل السجل الخيار (2) أعلاه، يجب عليه تحديد هذه المعاملات باستخدام معرف أمين السجل 9998. ووفقاً لتقدير مشغل السجل وبما يتفق مع كافة شروط هذه الاتفاقية، بما في ذلك آليات حماية الحقوق المنصوص عليها في المواصفة 7، يجوز إطلاق هذه الأسماء للتسجيل لشخص أو كيان آخر.

3.3 يجوز لمشغل السجل الامتناع عن التسجيل أو تخصيص أسماء مشغل السجل (بما في ذلك متغيرات اسم النطاق المدوّل الخاصة بها، حيثما أمكن) في كافة المستويات بما يتفق مع البند 2.6 من الاتفاقية. ويجوز تفعيل هذه الأسماء في نظام اسم النطاق، ولكن يجوز إطلاقها للتسجيل لأي مشغل سجل أو شخص أو جهة أخرى وفقاً لتقدير مشغل السجل ووفقاً للامتثال لجميع شروط هذه الاتفاقية، بما في ذلك آليات حماية الحقوق المعمول بها والمنصوص عليها في المواصفة 7. وعند الانتهاء من تعيين مشغل السجل باعتباره مشغلاً للسجل الخاص بنطاق المستوى الأعلى، ينبغي نقل جميع هذه الأسماء التي تظل ممنوعة من التسجيل أو تخصيصها لمشغل السجل بما يتفق مع تعليمات ICANN. وبموجب طلب من ICANN، يلتزم مشغل السجل بتقديم قائمة بكافة الأسماء المحجوزة أو المخصصة على مشغل السجل بموجب البند 2.6 من الاتفاقية. ويجوز لمشغل السجل تخصيص هذه الأسماء ذاتياً وتجديدها دون استخدام أمين سجل معتمد من ICANN، وهو ما لن يُعد معاملات لأغراض البند 6.1 من هذه الاتفاقية.

3.4 يجب على مشغل السجل أن يخصص اسم النطاق "icann-sla-monitoring.<tld>" إلى أمين سجل الاختبار من ICANN (كما هو موضح في هذا البند 8.2 من المواصفة 10) بعد انتهاء فترة عدم التنشيط المحددة في البند 6.1 من المواصفة 6. وإذا لم يكن اسم النطاق هذا متاحاً للتسجيل في نطاق المستوى الأعلى أو غير متوافق مع سياسات تسجيل نطاق المستوى الأعلى، يجوز لمشغل السجل تخصيص اسم نطاق مختلف لأمين سجل الاختبار من ICANN بالتشاور مع ICANN. وسيتم إرسال تخصيص أي اسم نطاق بديل من هذا القبيل إلى ICANN بعد هذا التشاور. ولن يتم اعتبار تخصيص اسم النطاق "icann-sla-monitoring.<tld>" إلى أمين سجل الاختبار من (1) ICANN معاملة لأغراض البند 6.1 من الاتفاقية، أو (2) اعتماده على المائة اسم من أسماء النطاقات المتاحة

لمشغل السجل بموجب البند 3.2 من هذه المواصفة 5 أو (3) تأثيره سلبيًا على مؤهلات مشغل السجل ك نطاق المستوى الأعلى. BRAND وفقاً للمواصفة 13 (أحكام نطاق المستوى الأعلى BRAND.) (حسب الاقتضاء).

28. يُعدل البند 1 من المواصفة 6 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

1. التوافق مع المعايير

1.1 **نظام اسم النطاق.** يلتزم مشغل السجل ويخضع للالتزامات طلبات تقديم التعقيبات الحالية وتلك التي تنشر مستقبلاً من قبل فريق عمل هندسة الإنترنت (IETF) بما في ذلك كل المعايير والتعديلات والإضافات اللاحقة المتعلقة بكل من نظام اسم النطاق وعمليات خادم الأسماء ومنها على سبيل المثال لا الحصر التزامات طلبات تقديم التعقيبات رقم 1034 و 1035 و 1123 و 1982 و 2181 و 2182 و 3226 و 3596 و 3597 و 4343 و 5966 و 6891. ويجوز أن تتضمن تسميات نظام اسم النطاق فقط على شروط بالموضع الثالث والرابع إذا كانت تمثل أسماء نطاقات مدوّلة صالحة (وفقاً لما هو محدد أعلاه) في تشفير نظام الترميز المعياري الأمريكي لتبادل المعلومات ASCII الخاص بها (على سبيل المثال، "xn--ndk061n").

1.2 **بروتوكول التزويد المرّن.** يلتزم مشغل السجل ويخضع للالتزامات طلبات تقديم التعقيبات الحالية وتلك التي تنشر مستقبلاً من قبل فريق عمل هندسة الإنترنت (IETF) بما في ذلك كل المعايير والتعديلات والإضافات اللاحقة المتعلقة بكل من توفير وإدارة أسماء النطاقات باستخدام بروتوكول التزويد المرّن (EPP) بما يتفق مع التزامات طلبات تقديم التعقيبات رقم 5910 و 5730 و 5731 و 5732 (في حالة استخدام أدوات المضيف) و 5733 و 5734. وإذا قام مشغل السجل بتنفيذ فترة مهلة التسجيل (RGP)، فيلتزم بما جاء في طلب تقديم التعقيبات 3915 وما يأتي بعده. وإذا احتاج مشغل السجل إلى استخدام الوظيفة خارج التزامات طلب تقديم التعقيبات الأساسية لبروتوكول التزويد المرّن، فيتعين على مشغل السجل توثيق امتدادات بروتوكول التزويد المرّن في تنسيق مسودة إنترنت متبعاً الإرشادات التوجيهية الواردة في طلب تقديم التعقيبات 3735. ويلتزم مشغل السجل بتوفير وتحديث المستندات ذات الصلة لكافة عناصر وامتدادات بروتوكول التزويد المرّن المدعومة إلى ICANN قبل النشر.

1.3 **الامتدادات الأمنية لنظام اسم النطاق.** على مشغل السجل التوقيع على ملفات منطقة نطاق المستوى الأعلى الخاصة به لتنفيذ تقنية الامتدادات الأمنية لنظام اسم النطاق ("DNSSEC"). وتفادياً للشك، يوقع مشغل السجل ملف منطقة <TLD> وملفات المنطقة المستخدمة في إلحاق منطقة الاختصاص لخوادم نظام اسم النطاق خاصة نطاقات المستوى الأعلى. وخلال الفترة الزمنية لسريان الاتفاقية، يخضع مشغل السجل لكل من طلب تقديم التعقيبات رقم 4033 و 4034 و 4035 و 4509 وما يأتي بعدها، واتباع أفضل الممارسات الموضحة في طلب تقديم التعقيبات رقم 6781 وما يأتي بعدها. وإذا قام مشغل السجل بتنفيذ رفض التواجد المعتمد المبعثر لتقنية الامتدادات الأمنية لنظام اسم النطاق، فعليه التوافق مع طلب تقديم التعقيبات 5155 وما بعده. ويتعين على مشغل السجل قبول مواد المفتاح العام من أسماء النطاقات الفرعية بطريقة آمنة حسب أفضل الممارسات المتبعة في هذا المجال. كما ينشر السجل أيضاً على موقع الويب الخاص به بيان تطبيق الامتدادات الأمنية لنظام اسم النطاق (أو DPS) ليصف عناصر وإجراءات الأمان الحيوية للتخزين المادي الأساسية، والوصول واستخدام المفاتيح الخاصة به وتأمين قبول مواد المفتاح العام للمسجلين. ويلتزم مشغل السجل بنشر DPS الخاصة به متبعاً التنسيق المُشار إليه في طلب تقديم التعقيبات 6841. ويجب أن يكون التحقق من الامتدادات الأمنية لنظام اسم النطاق نشطاً واستخدام مفتاح توقيع الجذر لنظام اسم النطاق الخاص بـ IANA (متوفر على <https://www.iana.org/dnssec/files>) كأساس

راسخ لخدمات السجل الخاصة بمشغل السجل باستخدام البيانات التي تم الحصول عليها من خلال ردود نظام اسم النطاق.

1.4 اسم النطاق المدوّل. إذا كان المسجل يقدم أسماء النطاقات المدوّلة ("IDNs")، فيلتزم بمراعاة كل من طلبات تقديم التعقيبات رقم 5890 و 5891 و 5892 و 5893 وما يأتي بعدها. ويلتزم مشغل السجل بإرشادات ICANN التوجيهية حول اسم النطاق المدوّل على <http://www.icann.org/en/topics/idn/implementation-guidelines.htm>، حسب ما يتم تعديله أو تنقيحه أو إلغاؤه من حين إلى آخر. ولا بد أن يقوم مشغل السجل بنشر وتحديث جداول أسماء النطاقات المدوّلة وقواعد التسجيل الخاصة بها في مستودع IANA لممارسات اسم النطاق المدوّل.

1.5 الإصدار السادس من بروتوكول الإنترنت IPv6. لا بد أن يتمكن مشغل السجل من قبول عناوين IPv6 كسجلات مرفقة في نظام سجلاته ونشرها في نظام اسم النطاق. ولا بد أن يعرض مشغل السجل نقل IPv6 العام على الأقل لاثنتين من خوادم أسماء السجلات الواردة في منطقة الجذر فيما يتعلق بعناوين IPv6 المسجلة مع IANA. ويجب على مشغل السجل اتباع "تعليمات نظام اسم النطاق التشغيلية لنقل IPv6" كما هو موضح في BCP 91 والتوصيات والاعتبارات المُشار إليها في طلب تقديم التعقيبات 4472. ويقوم مشغل السجل بعرض نقل IPv6 عام بخصوص خدمات نشر بيانات التسجيل كما هو معرف في المواصفة 4 من هذه الاتفاقية؛ مثل Whois لـ (طلب تقديم التعقيبات 3912) وخدمة Whois القائمة على الويب. ولا بد أن يعرض مشغل السجل نقل IPv6 العام لنظام السجل المشترك (SRS) إلى أي أمين سجل، في فترة لا تزيد عن ستة (6) أشهر بعد استلام أول طلب كتابة من أمين سجل معتمد من نطاق المستوى الأعلى العام يرغب في العمل مع نظام السجل المشترك على IPv6.

1.6 قاعدة بيانات منطقة جذر IANA. لضمان أن تظل المعلومات الموثوقة حول نطاق المستوى الأعلى متاحة للجمهور، يجب على مشغل السجل تقديم طلب تغيير إلى مشغل وظائف IANA لتحديث أي سجلات قديمة أو غير دقيقة من سجلات نظام اسم النطاق أو WHOIS الخاصة بنطاق المستوى الأعلى. ويجب على مشغل السجل أن يبذل جهودًا معقولة تجاريًا لتقديم أي طلب تغيير من هذا القبيل في موعد لا يتجاوز سبعة (7) أيام تقويمية بعد أن يصبح تاريخ أي سجل من سجلات نظام اسم النطاق أو WHOIS قديمًا أو غير دقيقًا. ويجب على مشغل السجل تقديم جميع طلبات التغيير وفقًا للإجراءات المنصوص عليها في <http://www.iana.org/domains/root>.

1.7 فترة الدخول إلى الشبكة. يجب على مشغل السجل تنفيذ عمليات فحص فترة الدخول إلى الشبكة لخدمات السجل الخاصة به كما هو موضح في BCP 38 و BCP 84، والتي ستقوم ICANN بتنفيذها أيضًا.

29. يُعدل البند 1 من المواصفة 7 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

1. آليات حماية الحقوق. ينفذ مشغل السجل ويلتزم بآليات حماية الحقوق ("RPM") المنصوص عليها في هذه المواصفة. وبالإضافة إلى تلك الآليات، يجوز لمشغل السجل تطوير وتطبيق آليات إضافية لحماية الحقوق تعيق أو تمنع تسجيل أسماء النطاقات التي تنتهك أو تسيء استخدام الحقوق القانونية لطرف آخر. ويضمن مشغل السجل كافة آليات حماية الحقوق اللازمة بموجب المواصفة 7 وأية آليات حماية حقوق إضافية يتم تطويرها وتنفيذها من خلال مشغل السجل في اتفاقية السجل-أمين السجل التي تم إبرامها من خلال أمناء السجلات المعتمدين من ICANN والمرخصين لتسجيل الأسماء في نطاق المستوى الأعلى. ويلتزم مشغل السجل بالتنفيذ بما يتفق مع المتطلبات المنصوص عليها هنا لكل آليات حماية الحقوق الإلزامية المنصوص عليها في مكتب مقاصة العلامات التجارية اعتبارًا من تاريخ هذه الاتفاقية، ووفقًا لما هو منشور على <http://www.icann.org/en/resources/registries/tmch>

requirements ("متطلبات مكتب مقاصة العلامات التجارية")، والتي يجوز مراجعتها في الجوانب غير المادية بمعرفة ICANN من حين إلى آخر. ولا يجوز لمشغل السجل تفويض أي مالك لحقوق الملكية الفكرية المنطبقة باستخدام أي من مجموعات معلومات العلامات التجارية، أو الإشعارات أو خدمة التوثيق بالإضافة إلى أو بدلاً من مكتب مقاصة العلامات التجارية المعينة من ICANN. وإذا كان هناك تضارب بين الأحكام والشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقية ومتطلبات مكتب مقاصة العلامات التجارية، يتم الأخذ والعمل بالأحكام والشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقية. ويجب أن يُبرم مشغل السجل اتفاقية السجل-أمين السجل وتكون ملزمة وقابلة للتنفيذ مع أمين سجل واحد على الأقل معتمد لدى ICANN يخول لأمناء السجلات تسجيل أسماء النطاقات في نطاق المستوى الأعلى على النحو التالي:

- أ. إذا قام مشغل السجل بإجراء برنامج إطلاق مؤهل أو كان مصرح له من ICANN بإجراء برنامج إطلاق معتمد (كما تم التعريف بهذه الشروط في متطلبات مكتب مقاصة العلامات التجارية)، يجب أن يُبرم مشغل السجل اتفاقية السجل-أمين السجل وتكون ملزمة وقابلة للتنفيذ مع أمين سجل واحد على الأقل معتمد لدى ICANN قبل تخصيص أي أسماء نطاقات وفقاً لبرنامج الإطلاق المؤهل أو برنامج الإطلاق المعتمد، حسب الاقتضاء؛
- ب. إذا لم يتم مشغل السجل بإجراء برنامج إطلاق مؤهل أو لم يكن مصرحاً له من ICANN بإجراء برنامج إطلاق معتمد، يجب أن يُبرم مشغل السجل اتفاقية السجل-أمين السجل وتكون ملزمة وقابلة للتنفيذ مع أمين سجل واحد على الأقل معتمد لدى ICANN خلال 30 (ثلاثون) يوماً تقويمياً على الأقل قبل تاريخ انتهاء صلاحية مرحلة الشروق (كما هو محدد في متطلبات مكتب مقاصة العلامات التجارية) بالنسبة لنطاق المستوى الأعلى؛ أو
- ج. إذا كانت هذه الاتفاقية تحتوي على المواصفة 13، يجب أن يُبرم مشغل السجل اتفاقية السجل-أمين السجل وتكون ملزمة وقابلة للتنفيذ مع أمين سجل واحد على الأقل معتمد لدى ICANN قبل تاريخ بدء المطالبات (كما هو محدد في المواصفة 13).

لا يوجد في هذه المواصفة 7 ما يحد أو يتنازل عن أي التزامات أو متطلبات أخرى من هذه الاتفاقية التي تنطبق على مشغل السجل، بما في ذلك البند 2.9 (أ) والمواصفة 9.

30. يُعدل البند 6 من المواصفة 10 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

6. عتبات الطوارئ

تمثل المصفوفة التالية عتبات الطوارئ والتي إذا تم الوصول إليها من خلال أي من الخدمات المشار إليها أعلاه لنطاق المستوى الأعلى، فستؤدي إلى انتقال طارئ للسجل لنطاق المستوى الأعلى وفقاً لما هو منصوص عليها في البند 2.13 من هذه الاتفاقية.

| وظيفة حاسمة | عتبة الطوارئ |
|--|--|
| خدمة نظام اسم النطاق | 4-ساعات إجمالي وقت التعطل/أسبوع |
| الحل المناسب للامتدادات الأمنية لنظام اسم النطاق | 4-ساعات إجمالي وقت التعطل/أسبوع |
| بروتوكول التزويد المرن | 24-ساعة إجمالي وقت التعطل/أسبوع |
| خدمات دليل بيانات التسجيل | 24-ساعة إجمالي وقت التعطل/أسبوع |
| مستودع البيانات | الوصول إلى أي من معايير إصدار الودائع الموصوفة في المواصفة 2، الجزء ب، من البند 6.2 إلى البند 6.6. |

31. يُعدل البند 8.2 من المواصفة 10 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

8.2 أمين سجل الاختبار من ICANN. يوافق مشغل السجل على أن يكون لـ ICANN أمين سجل اختبار يستخدم لأغراض قياس متطلبات مستوى الخدمة SLR المُشار إليها أعلاه. ويوافق مشغل السجل على عدم توفير أية معاملة تمييزية لأمين سجل الاختبار غير عدم تقديم فواتير للمعاملات. ولا يجوز لـ ICANN استخدام أمين السجل لتسجيل أسماء النطاقات (أو عناصر السجل الأخرى) لنفسه أو للآخرين، باستثناء ما يكون لأغراض توثيق التوافق التعاقدية مع الشروط المنصوص عليها في هذه الاتفاقية. ويجب على مشغل السجل تحديد هذه المعاملات باستخدام معرف أمين السجل 9997.

32. يُعدل البند 9 من المواصفة 13 ويعاد ذكره بكامله على النحو التالي:

9. التعريفات.

9.1 "اتفاقيات سجل العلامة التجارية المعمول بها" يُقصد بها هذه الاتفاقية وجميع اتفاقيات السجل الأخرى التي تحتوي على هذه المواصفة 13 بين ICANN ومشغلي سجل العلامات التجارية المعمول به.

9.2 "مشغلي سجل العلامات التجارية العاملين" يُقصد بهم، بشكل مجمع، مشغلي سجل نطاقات المستوى الأعلى لاتفاقية السجل التي تحتوي على هذه المواصفة 13، بما في ذلك مشغل السجل.

9.3 "Brand TLDs". هي نطاقات المستوى الأعلى حيث:

(1) تكون سلسلة نطاق المستوى الأعلى مطابقة للعناصر النصية المحمية بموجب القانون المعمول به، من علامة تجارية مسجلة صالحة بموجب القانون المعمول به، وتكون هذه العلامة التجارية:

أ. مسجلة وتصدر ملف علامة بيانات موقعة من قبل مكتب مقاصة العلامات التجارية أو أي جهة تخلفه أو سلطة بديلة للتحقق من صحة العلامات التجارية تعيينها ICANN، وإذا كانت هذه العلامة التجارية تستوفي متطلبات الأهلية لسلطة التحقق هذه (شريطة ألا يُطلب من مشغل السجل الاحتفاظ بالتسجيل لأكثر من سنة واحدة)؛

ب. مملوكة ومستخدمة من مشغل السجل أو الشركة التابعة له في السياق العادي لعمل مشغل السجل أو الشركات التابعة له فيما يتعلق بعرض أي من السلع و/أو الخدمات المطالب بها في تسجيل العلامة التجارية؛

ج. صادرة لمشغل السجل أو الشركة التابع له قبل إيداع طلب سجل نطاق المستوى الأعلى الخاص به مع ICANN؛

د. مستخدمة طوال المدة بشكل مستمر في السياق العادي لعمل مشغل السجل أو الشركة التابعة له فيما يتعلق بعرض أي من السلع و/أو الخدمات المحددة في تسجيل العلامة التجارية؛

هـ. غير بادئة بنقطة؛

و. مستخدمة من قبل مشغل السجل أو شركته التابعة في تنفيذ نشاط أو أكثر من أعماله التي لا تتعلق بتقديم خدمات سجل نطاق المستوى الأعلى؛

- (2) يكون مشغل السجل أو الشركات التابعة له أو المرخص لهم للعلامات التجارية مسجلون لأسماء النطاقات في نطاق المستوى الأعلى ويتحكمون في سجلات نظام اسم النطاق المرتبطة بأسماء النطاقات في أي مستوى في نطاق المستوى الأعلى؛
- (3) لا يكون نطاق المستوى الأعلى من نطاقات السلسلة العامة (كما هو محدد في المواصفة 11)؛
- (4) يكون مشغل السجل قد قدم إلى ICANN نسخة دقيقة وكاملة من تسجيل العلامات التجارية هذه.

9.4 "موافقة مشغل سجل العلامة التجارية" يُقصد بها استلام كل مما يلي: (1) الموافقة التأكيدية لمشغلي سجل العلامات التجارية العاملين ممن تصل مدفوعاتهم إلى ICANN ثلثي إجمالي الرسوم (المحوّلة إلى الدولار الأمريكي إن أمكن، حسب سعر الصرف السائد والمنشورة في اليوم السابق في الإصدار الأمريكي من صحيفة وول ستريت للتاريخ الذي يجري فيه هذا الحساب من جانب ICANN) المدفوع إلى ICANN من مشغلي سجل العلامات التجارية العاملين خلال الفترة السابقة بما يتفق مع اتفاقيات سجل العلامات التجارية المعمول بها (2) الموافقة الأكيدة لمعظم مشغلي سجل العلامات التجارية العاملين وقت الحصول على الموافقة. وتفادياً للشك، فيما يتعلق بالفقرة (2) فإن كل مشغل من مشغلي سجل العلامات التجارية العاملين سيكون لديه تصويت واحد من نطاق المستوى الأعلى من هذا المشغل بما يتفق مع اتفاقية سجل العلامة التجارية المعمول بها.

9.5 "المرخص له للعلامات التجارية" يُقصد به أي شركة أو شراكة أو شركة ذات مسؤولية محدودة أو كيان قانوني مماثل (وليس شخصاً) لديه اتفاقية ترخيص علامة تجارية مكتوبة مع مشغل السجل أو الشركة التابعة له، وذلك لاستخدام العلامة التجارية المسجلة المملوكة من قبل مشغل السجل أو الشركة التابعة له، والتي تتوافق عناصرها النصية تمامًا مع سلسلة Brand TLD. التي يقوم مشغل السجل بتشغيلها، حيث:

- (1) يكون هذا الترخيص صالحاً بموجب القانون المعمول به؛
- (2) يكون مثل هذا الترخيص مخصصاً لاستخدام هذه العلامة التجارية في السياق العادي لأعمال هذا الكيان وبعيداً عن تقديم خدمات سجل نطاق المستوى الأعلى وليس أساساً بغرض تمكين تسجيل أو استخدام أسماء النطاقات في نطاق المستوى الأعلى؛
- (3) تكون هذه العلامة التجارية مستخدمة في أعمال ذلك الكيان طوال المدة بشكل مستمر؛
- (4) يجب استخدام أسماء النطاقات في نطاق المستوى الأعلى المسجلة لدى المرخص له للعلامة التجارية للترويج أو الدعم أو التوزيع أو المبيعات أو الخدمات الأخرى المرتبطة بشكل معقول بأي من السلع و/أو الخدمات المحددة في تسجيل العلامات التجارية.

33. إذا كانت اتفاقية السجل المعمول بها تحتوي على المواصفة 13، يُضاف بند جديد برقم 11 في المواصفة 11 على النحو التالي:

11. بغض النظر عن البندين 7.6 و 7.7 من الاتفاقية، إذا كان أي تعديل ينص عليه البند 7.6 أو 7.7 من الاتفاقية (بخلاف التعديلات الثنائية بين ICANN ومشغل السجل وتعديلات مجلس الإدارة)، سيؤدي إلى تعديل الشروط الصريحة لهذه المواصفة 13، فإن هذا التعديل لا يُلزم تعديل الشروط الصريحة لهذه المواصفة 13 ما لم يحصل هذا التعديل أيضاً على موافقة مشغل سجل العلامة التجارية. وتفادياً للشك، (1) لا يوجد في هذا البند 11 من هذه المواصفة 13 ما يقيد ICANN ومشغل السجل من إبرام

اتفاقيات ثنائية بشأن التعديلات والإضافات على هذه المواصفة 13 أو أي حكم آخر من أحكام الاتفاقية، و(2) لا تسري متطلبات هذا البند 11 من هذه المواصفة 13 على أي تعديل من تعديلات مجلس الإدارة أو يقيد اعتماد تعديلات المجلس وفقاً للبند 7.6 من الاتفاقية، و(3) إذا لم يحصل أي تعديل على موافقة مشغل السجل المطلوبة بموجب البند 7.6 أو 7.7 من الاتفاقية، حسب الاقتضاء، لا تُعدّل شروط هذه المواصفة 13 بهذا التعديل حتى لو حصل هذا التعديل على موافقة مشغل سجل العلامة التجارية.

الجدول أ

.AAA
.AARP
.ABARTH
.ABB
.ABBOTT
.ABBVIE
.ABC
.ABLE
.ABOGADO
.ABUDHABI
.ACADEMY
.ACCENTURE
.ACCOUNTANT
.ACCOUNTANTS
.ACO
.ACTIVE
.ACTOR
.ADAC
.ADS
.ADULT
.AEG
.AETNA
.AFAMILYCOMPANY
.AFL
.AFRICA
.AGAKHAN
.AGENCY
.AIG
.AIGO
.AIRBUS
.AIRFORCE
.AIRTEL
.AKDN
.ALFAROMEIO
.ALIBABA
.ALIPAY
.ALLFINANZ
.ALLSTATE
.ALLY
.ALSACE
.ALSTOM
.AMERICANEXPRESS
.AMERICANFAMILY
.AMEX
.AMFAM

.AMICA
.AMSTERDAM
.ANALYTICS
.ANDROID
.ANQUAN
.ANZ
.AOL
.APARTMENTS
.APP
.APPLE
.AQUARELLE
.ARAB
.ARAMCO
.ARCHI
.ARMY
.ART
.ARTE
.ASDA
.ASSOCIATES
.ATHLETA
.ATTORNEY
.AUCTION
.AUDI
.AUDIBLE
.AUDIO
.AUSPOST
.AUTHOR
.AUTO
.AUTOS
.AVIANCA
.AWS
.AXA
.AZURE
.BABY
.BAIDU
.BANAMEX
.BANANAREPUBLIC
.BAND
.BANK
.BAR
.BARCELONA
.BARCLAYCARD
.BARCLAYS
.BAREFOOT
.BARGAINS
.BASEBALL

.BASKETBALL
.BAUHAUS
.BAYERN
.BBC
.BBT
.BBVA
.BCG
.BCN
.BEATS
.BEAUTY
.BEER
.BENTLEY
.BERLIN
.BEST
.BESTBUY
.BET
.BHARTI
.BIBLE
.BID
.BIKE
.BING
.BINGO
.BIO
.BLACK
.BLACKFRIDAY
.BLANCO
.BLOCKBUSTER
.BLOG
.BLOOMBERG
.BLUE
.BMS
.BMW
.BNL
.BNPPARIBAS
.BOATS
.BOEHRINGER
.BOFA
.BOM
.BOND
.BOO
.BOOK
.BOOKING
.BOOTS
.BOSCH
.BOSTIK
.BOSTON

.BOT
.BOUTIQUE
.BOX
.BRADESCO
.BRIDGESTONE
.BROADWAY
.BROKER
.BROTHER
.BRUSSELS
.BUDAPEST
.BUGATTI
.BUILD
.BUILDERS
.BUSINESS
.BUY
.BUZZ
.BZH
.CAB
.CAFE
.CAL
.CALL
.CALVINKLEIN
.CAM
.CAMERA
.CAMP
.CANCERRESEARCH
.CANON
.CAPETOWN
.CAPITAL
.CAPITALONE
.CAR
.CARAVAN
.CARDS
.CARE
.CAREER
.CAREERS
.CARS
.CARTIER
.CASA
.CASE
.CASEIH
.CASH
.CASINO
.CAT
.CATERING
.CATHOLIC

.CBA
.CBN
.CBRE
.CBS
.CEB
.CENTER
.CEO
.CERN
.CFA
.CFD
.CHANEL
.CHANNEL
.CHASE
.CHAT
.CHEAP
.CHINTAI
.CHLOE
.CHRISTMAS
.CHROME
.CHRYSLER
.CHURCH
.CIPRIANI
.CIRCLE
.CISCO
.CITADEL
.CITI
.CITIC
.CITY
.CITYEATS
.CLAIMS
.CLEANING
.CLICK
.CLINIC
.CLINIQUE
.CLOTHING
.CLOUD
.CLUB
.CLUBMED
.COACH
.CODES
.COFFEE
.COLLEGE
.COLOGNE
.COMCAST
.COMMBANK
.COMMUNITY

.COMPANY
.COMPARE
.COMPUTER
.COMSEC
.CONDOS
.CONSTRUCTION
.CONSULTING
.CONTACT
.CONTRACTORS
.COOKING
.COOKINGCHANNEL
.COOL
.CORSICA
.COUNTRY
.COUPON
.COUPONS
.COURSES
.CREDIT
.CREDITCARD
.CREDITUNION
.CRICKET
.CROWN
.CRS
.CRUISE
.CRUISES
.CSC
.CUISINELLA
.CYMRU
.CYOU
.DABUR
.DAD
.DANCE
.DATA
.DATE
.DATING
.DATSUN
.DAY
.DCLK
.DDS
.DEAL
.DEALER
.DEALS
.DEGREE
.DELIVERY
.DELL
.DELOITTE

.DELTA
.DEMOCRAT
.DENTAL
.DENTIST
.DESI
.DESIGN
.DEV
.DHL
.DIAMONDS
.DIET
.DIGITAL
.DIRECT
.DIRECTORY
.DISCOUNT
.DISCOVER
.DISH
.DIY
.DNP
.DOCS
.DOCTOR
.DODGE
.DOG
.DOHA
.DOMAINS
.DOT
.DOWNLOAD
.DRIVE
.DTV
.DUBAI
.DUCK
.DUNLOP
.DUNS
.DUPONT
.DURBAN
.DVAG
.DVR
.EARTH
.EAT
.ECO
.EDEKA
.EDUCATION
.EMAIL
.EMERCK
.ENERGY
.ENGINEER
.ENGINEERING

.ENTERPRISES
.EPOST
.EPSON
.EQUIPMENT
.ERICSSON
.ERNI
.ESQ
.ESTATE
.ESURANCE
.ETISALAT
.EUROVISION
.EUS
.EVENTS
.EVERBANK
.EXCHANGE
.EXPERT
.EXPOSED
.EXPRESS
.EXTRASPACE
.FAGE
.FAIL
.FAIRWINDS
.FAITH
.FAMILY
.FAN
.FANS
.FARM
.FARMERS
.FASHION
.FAST
.FEDEX
.FEEDBACK
.FERRARI
.FERRERO
.FIAT
.FIDELITY
.FIDO
.FILM
.FINAL
.FINANCE
.FINANCIAL
.FIRE
.FIRESTONE
.FIRMDALE
.FISH
.FISHING

.FIT
.FITNESS
.FLICKR
.FLIGHTS
.FLIR
.FLORIST
.FLOWERS
.FLY
.FOO
.FOOD
.FOODNETWORK
.FOOTBALL
.FORD
.FOREX
.FORSALE
.FORUM
.FOUNDATION
.FOX
.FREE
.FRESENIUS
.FRL
.FROGANS
.FRONTDOOR
.FRONTIER
.FTR
.FUJITSU
.FUJIXEROX
.FUN
.FUND
.FURNITURE
.FUTBOL
.FYI
.GAL
.GALLERY
.GALLO
.GALLUP
.GAME
.GAMES
.GAP
.GARDEN
.GBIZ
.GDN
.GEA
.GENT
.GENTING
.GEORGE

.GGEE
.GIFT
.GIFTS
.GIVES
.GIVING
.GLADE
.GLASS
.GLE
.GLOBAL
.GLOBO
.GMAIL
.GMBH
.GMO
.GMX
.GODADDY
.GOLD
.GOLDPOINT
.GOLF
.GOO
.GOODHANDS
.GOODYEAR
.GOOG
.GOOGLE
.GOP
.GOT
.GRAINGER
.GRAPHICS
.GRATIS
.GREEN
.GRIPE
.GROCERY
.GROUP
.GUARDIAN
.GUCCI
.GUGE
.GUIDE
.GUITARS
.GURU
.HAIR
.HAMBURG
.HANGOUT
.HAUS
.HBO
.HDFC
.HDFCBANK
.HEALTH

.HEALTHCARE
.HELP
.HELSINKI
.HERE
.HERMES
.HGTV
.HIPHOP
.HISAMITSU
.HITACHI
.HIV
.HKT
.HOCKEY
.HOLDINGS
.HOLIDAY
.HOMEDEPOT
.HOMEGOODS
.HOMES
.HOMESENSE
.HONDA
.HONEYWELL
.HORSE
.HOSPITAL
.HOST
.HOSTING
.HOT
.HOTELES
.HOTELS
.HOTMAIL
.HOUSE
.HOW
.HSBC
.HTC
.HUGHES
.HYATT
.HYUNDAI
.IBM
.ICBC
.ICE
.ICU
.IEEE
.IFM
.IKANO
.IMAMAT
.IMDB
.IMMO
.IMMOBILIEN

.INDUSTRIES
.INFINITI
.ING
.INK
.INSTITUTE
.INSURANCE
.INSURE
.INTEL
.INTERNATIONAL
.INTUIT
.INVESTMENTS
.IPIRANGA
.IRISH
.ISELECT
.ISMAILI
.IST
.ISTANBUL
.ITAU
.ITV
.IVECO
.IWC
.JAGUAR
.JAVA
.JCB
.JCP
.JEEP
.JETZT
.JEWELRY
.JIO
.JLC
.JLL
.JMP
.JNJ
.JOBS
.JOBURG
.JOT
.JOY
.JPMORGAN
.JPRS
.JUEGOS
.JUNIPER
.KAUFEN
.KDDI
.KERRYHOTELS
.KERRYLOGISTICS
.KERRYPROPERTIES

.KFH
.KIA
.KIM
.KINDER
.KINDLE
.KITCHEN
.KIWI
.KOELN
.KOMATSU
.KOSHER
.KPMG
.KPN
.KRD
.KRED
.KUOKGROUP
.KYOTO
.LACAIXA
.LADBROKES
.LAMBORGHINI
.LAMER
.LANCASTER
.LANCIA
.LANCOME
.LAND
.LANDROVER
.LANXESS
.LASALLE
.LAT
.LATINO
.LATROBE
.LAW
.LAWYER
.LDS
.LEASE
.LECLERC
.LEFRAK
.LEGAL
.LEGO
.LEXUS
.LGBT
.LIAISON
.LIDL
.LIFE
.LIFEINSURANCE
.LIFESTYLE
.LIGHTING

.LIKE
.LILLY
.LIMITED
.LIMO
.LINCOLN
.LINDE
.LINK
.LIPSY
.LIVE
.LIVING
.LIXIL
.LOAN
.LOANS
.LOCKER
.LOCUS
.LOFT
.LOL
.LONDON
.LOTTE
.LOTTO
.LOVE
.LPL
.LPLFINANCIAL
.LTD
.LTDA
.LUNDBECK
.LUPIN
.LUXE
.LUXURY
.MACYS
.MADRID
.MAIF
.MAISON
.MAKEUP
.MAN
.MANAGEMENT
.MANGO
.MAP
.MARKET
.MARKETING
.MARKETS
.MARRIOTT
.MARSHALLS
.MASERATI
.MATTEL
.MBA

.MCD
.MCDONALDS
.MCKINSEY
.MED
.MEDIA
.MEET
.MELBOURNE
.MEME
.MEMORIAL
.MEN
.MENU
.MEO
.MERCKMSD
.METLIFE
.MIAMI
.MICROSOFT
.MINI
.MINT
.MIT
.MITSUBISHI
.MLB
.MLS
.MMA
.MOBI
.MOBILE
.MOBILY
.MODA
.MOE
.MOI
.MOM
.MONASH
.MONEY
.MONSTER
.MONTBLANC
.MOPAR
.MORMON
.MORTGAGE
.MOSCOW
.MOTO
.MOTORCYCLES
.MOV
.MOVIE
.MOVISTAR
.MSD
.MTN
.MTR

.MUTUAL
.NAB
.NADEX
.NAGOYA
.NATIONWIDE
.NATURA
.NAVY
.NBA
.NEC
.NETBANK
.NETFLIX
.NETWORK
.NEUSTAR
.NEW
.NEWHOLLAND
.NEWS
.NEXT
.NEXTDIRECT
.NEXUS
.NFL
.NGO
.NHK
.NICO
.NIKE
.NIKON
.NINJA
.NISSAN
.NISSAY
.NOKIA
.NORTHWESTERNMUTUAL
.NORTON
.NOW
.NOWRUZ
.NOWTV
.NRA
.NRW
.NTT
.NYC
.OBI
.OBSERVER
.OFF
.OFFICE
.OKINAWA
.OLAYAN
.OLAYANGROUP
.OLDNAVY

.OLLO
.OMEGA
.ONE
.ONG
.ONL
.ONLINE
.ONYOURSIDE
.OOO
.OPEN
.ORACLE
.ORANGE
.ORGANIC
.ORIGINS
.OSAKA
.OTSUKA
.OTT
.OVH
.PAGE
.PAMPEREDCHEF
.PANASONIC
.PANERAI
.PARIS
.PARS
.PARTNERS
.PARTS
.PARTY
.PASSAGENS
.PAY
.PCCW
.PET
.PFIZER
.PHARMACY
.PHD
.PHILIPS
.PHONE
.PHOTO
.PHOTOGRAPHY
.PHOTOS
.PHYSIO
.PIAGET
.PICS
.PICTET
.PICTURES
.PID
.PIN
.PING

.PINK
.PIONEER
.PIZZA
.PLACE
.PLAY
.PLAYSTATION
.PLUMBING
.PLUS
.PNC
.POHL
.POKER
.POLITIE
.PORN
.PRAMERICA
.PRAXI
.PRESS
.PRIME
.PRO
.PROD
.PRODUCTIONS
.PROF
.PROGRESSIVE
.PROMO
.PROPERTIES
.PROPERTY
.PROTECTION
.PRU
.PRUDENTIAL
.PUB
.PWC
.QPON
.QUEBEC
.QUEST
.QVC
.RACING
.RADIO
.RAID
.READ
.REALESTATE
.REALTOR
.REALTY
.RECIPES
.RED
.REDSTONE
.REDUMBRELLA
.REHAB

.REISE
.REISEN
.REIT
.RELIANCE
.REN
.RENT
.RENTALS
.REPAIR
.REPORT
.REPUBLICAN
.REST
.RESTAURANT
.REVIEW
.REVIEWS
.REXROTH
.RICH
.RICHARDLI
.RICOH
.RIGHTATHOME
.RIL
.RIO
.RIP
.RMIT
.ROCHER
.ROCKS
.RODEO
.ROGERS
.ROOM
.RSVP
.RUGBY
.RUHR
.RUN
.RWE
.RYUKYU
.SAARLAND
.SAFE
.SAFETY
.SAKURA
.SALE
.SALON
.SAMSCLUB
.SAMSUNG
.SANDVIK
.SANDVIKCOROMANT
.SANOFI
.SAP

.SAPO
.SARL
.SAS
.SAVE
.SAXO
.SBI
.SBS
.SCA
.SCB
.SCHAEFFLER
.SCHMIDT
.SCHOLARSHIPS
.SCHOOL
.SCHULE
.SCHWARZ
.SCIENCE
.SCJOHNSON
.SCOR
.SCOT
.SEARCH
.SEAT
.SECURE
.SECURITY
.SEEK
.SELECT
.SENER
.SERVICES
.SES
.SEVEN
.SEW
.SEX
.SEXY
.SFR
.SHANGRILA
.SHARP
.SHAW
.SHELL
.SHIA
.SHIKSHA
.SHOES
.SHOP
.SHOPPING
.SHOUJI
.SHOW
.SHOWTIME
.SHRIRAM

.SILK
.SINA
.SINGLES
.SITE
.SKI
.SKIN
.SKY
.SKYPE
.SLING
.SMART
.SMILE
.SNCF
.SOCCER
.SOCIAL
.SOFTBANK
.SOFTWARE
.SOHU
.SOLAR
.SOLUTIONS
.SONG
.SONY
.SOY
.SPACE
.SPIEGEL
.SPOT
.SPREADBETTING
.SRL
.SRT
.STADA
.STAPLES
.STAR
.STARHUB
.STATEBANK
.STATEFARM
.STATOIL
.STC
.STCGROUP
.STOCKHOLM
.STORAGE
.STORE
.STREAM
.STUDIO
.STUDY
.STYLE
.SUCKS
.SUPPLIES

.SUPPLY
.SUPPORT
.SURF
.SURGERY
.SUZUKI
.SWATCH
.SWIFTCOVER
.SWISS
.SYDNEY
.SYMANTEC
.SYSTEMS
.TAB
.TAIPEI
.TALK
.TAOBAO
.TARGET
.TATAMOTORS
.TATAR
.TATTOO
.TAX
.TAXI
.TCI
.TDK
.TEAM
.TECH
.TECHNOLOGY
.TEL
.TELECITY
.TELEFONICA
.TEMASEK
.TENNIS
.TEVA
.THD
.THEATER
.THEATRE
.TIAA
.TICKETS
.TIENDA
.TIFFANY
.TIPS
.TIRES
.TIROL
.TJMAXX
.TJX
.TKMAXX
.TMALL

.TODAY
.TOKYO
.TOOLS
.TOP
.TORAY
.TOSHIBA
.TOTAL
.TOURS
.TOWN
.TOYOTA
.TOYS
.TRADE
.TRADING
.TRAINING
.TRAVEL
.TRAVELCHANNEL
.TRAVELERS
.TRAVELERSINSURANCE
.TRUST
.TRV
.TUBE
.TUI
.TUNES
.TUSHU
.TVS
.UBANK
.UBS
.UCONNECT
.UNICOM
.UNIVERSITY
.UNO
.UOL
.UPS
.VACATIONS
.VANA
.VANGUARD
.VEGAS
.VENTURES
.VERISIGN
XN--VERMGENSBERATER-CTB
XN--VERMGENSBERATUNG-PWB
.VERSICHERUNG
.VET
.VIAJES
.VIDEO
.VIG

.VIKING
.VILLAS
.VIN
.VIP
.VIRGIN
.VISA
.VISION
.VISTA
.VISTAPRINT
.VIVA
.VIVO
.VLAANDEREN
.VODKA
.VOLKSWAGEN
.VOLVO
.VOTE
.VOTING
.VOTO
.VOYAGE
.VUELOS
.WALES
.WALMART
.WALTER
.WANG
.WANGGOU
.WARMAN
.WATCH
.WATCHES
.WEATHER
.WEATHERCHANNEL
.WEBCAM
.WEBER
.WEBSITE
.WED
.WEDDING
.WEIBO
.WEIR
.WHOSWHO
.WIEN
.WIKI
.WILLIAMHILL
.WIN
.WINDOWS
.WINE
.WINNERS
.WME

.WOLTERSKLUWER
.WOODSIDE
.WORK
.WORKS
.WORLD
.WOW
.WTC
.WTF
.XBOX
.XEROX
.XFINITY
.XIHUAN
.XIN
.XPERIA
.XYZ
.YACHTS
.YAHOO
.YAMAXUN
.YANDEX
.YODOBASHI
.YOGA
.YOKOHAMA
.YOU
.YOUTUBE
.YUN
.ZAPPOS
.ZARA
.ZERO
.ZIP
.ZIPPO
.ZONE
.ZUERICH
XN--D1ACJ3B
XN--80AQECDR1A
XN--J1AEF
XN--80ADXHKS
XN--80ASEHDB
XN--C1AVG
XN--P1ACF
XN--80ASWG
XN--9DBQ2A
XN--MGBCA7DZDO
XN--MGBAAKC7DVF
XN--MGBA3A3EJT
XN--MGBA7C0BBN0A
XN--MGBAB2BD

XN--NGBE9E0A
XN--NGBC5AZD
XN--NGBRX
XN--MGBI4ECEXP
XN--FHBEI
XN--MGBB9FBPOB
XN--4GBRIM
XN--MGBT3DHD
XN--11B4C3D
XN--C2BR7G
XN--I1B6B1A6A2E
XN--42C2D9A
XN--T60B56A
XN--MK1BU44C
XN--CG4BKI
XN--QCKA1PMC
XN--GCKR3F0F
XN--TCKWE
XN--CCK2B3B
XN--1CK2E1B
XN--BCK1B9A5DRE4C
XN--ECKVDTC9D
XN--Q9JYB4C
XN--RHQV96G
XN--FIQ64B
XN--FIQ228C5HS
XN--VHQUV
XN--1QQW23A
XN--VUQ861B
XN--NYQY26A
XN--45Q11C
XN--55QX5D
XN--55QW42G
XN--CZRU2D
XN--CZRS0T
XN--CZR694B
XN--W4RS40L
XN--W4R85EL8FHU5DNRA
XN--3DS443G
XN--3OQ18VL8PN36A
XN--PSSY2U
XN--TIQ49XQYJ
XN--FJQ720A
XN--FCT429K
XN--ESTV75G
XN--XHQ521B

XN--9KRT00A
XN--30RR7Y
XN--6QQ986B3XL
XN--KPUT3I
XN--KPU716F
XN--ZFR164B
XN--MXTQ1M
XN--EFVY88H
XN--9ET52U
XN--ROVU88B
XN--NQV7F
XN--B4W605FERD
XN--UNUP4Y
XN--3PXU8K
XN--PBT977C
XN--6FRZ82G
XN--NQV7FS00EMA
XN--SES554G
XN--HXT814E
XN--5TZM5G
XN--IO0A7I
XN--8Y0A063A
XN--JLQ61U9W7B
XN--FLW351E
XN--G2XX48C
XN--GK3AT1E
XN--3BST00M
XN--FZYS8D69UVGM
XN--KCRX77D1X4A
XN--JVR189M
XN--IMR513N
XN--5SU34J936BGSG